

J

H

P

D.

4

قَدِّم لها ووضع حواشيها الفقير إلى عفو مولاه : أحمد بن صالح الزهراني

□

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن استنَّ
بسنته واهتدى بهديه ، أمّا بعد :
فقد كان من عادة الأئمة السائرة ، توجيه النصح للناس ، ودعوتهم إلى الخير بكلِّ
وسيلة ممكنة ، بالدروس العلمية وبالمواعظ والخطب ، وكذلك بالرسائل العامّة
والخاصّة ، التي يبيّنون فيها الأحكام الشرعيّة ، والأصول العلميّة مبنيّة على أدلتها من
الكتاب والسنة .
ورسالة الصلاة للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى من تلك الرسائل العامّة
التي وجهها رحمه الله نصحاً للناس في أهمّ شعيرة من شعائر الدّين وأعظم فريضة
من فرائض الإسلام ، ألا وهي الصلاة .
وقفت عليها أثناء قراءتي في كتاب (طبقات الحنابلة) لابن أبي يعلى ، وقد لفت
نظري كثرة مسائلها وعظمتها ونصائحها ، وتنوع الإمام لأسلوبه في عرض فكرته ،
فتارة بالترغيب وتارة بالترهيب ، وتارة بذكر الأحكام الفقهيّة .
ولمّا انتهيت من قراءتها ووجدت الإمام يدعو بالرحمة لمن بيّنها ونشرها في
المسلمين ، عزمت على العناية بها قدر الإمكان بتعليق بعض الحواشي وعزو ما
استطيع من الأحاديث والآثار ، وبيان بعض المسائل التي تعرّض لها الشّيخ الإمام في
رسالته ، سائلاً ربّي تعالى أن يقبل فيّ دعوته وأن يتقبّل منّي ما احتسبته من خدمة
هذه الرسالة وهو جهد المقلّ ، ما كان فيها من صواب فهو من الله وحده رحمةً
وهدايةً وتوفيقاً ، وإلا فهو كيد الشيطان وضعف نفسي ، واستغفر الله في الأولى
والأخرى ..

وكتب

أحمد بن صالح الزهراني

1420 / 5 / 1 هـ

ص . ب : 106963 جدّة 21341

[تعريف بمؤلف الرسالة]

لا أحب أن أزيد في تعريف الإمام أحمد أكثر من أنه الإمام أحمد ، ومن ذا الذي لا يعرف الإمام أحمد؟! الرجل الذي اقترنت الإمامة باسمه ، فلا يُكاد يُذكر اسمه إلا مقروناً بها ، إمام أهل السنة والجماعة ، حتى أصبح يُنسب إليه كلُّ متسنن سلفي ، ولو كان شافعيّاً أو حنفيّاً أو مالكيّاً في الفروع ، وأصبح السلفيون يُطلق عليهم لفترات طويلة : الحنابلة .

أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، تعبت النساء أن يلدن مثله ، جمع الله له من الفضائل والشّمائل ما يعجز الواصفون عن بلوغ قدره ، وليس بمعصوم ولكن [قد جعل الله لكلّ شيء قدراً] .

ولن أنبذ عن هذا الإمام بطريقة تقليدية ، فالمعلومات الأوّلية عنه معروفة للقاصي والدّاني ، وباختصار : **فهو قد وُلد سنة 164هـ وملاً الدّنيا علماً ثمّ مات سنة 241 هـ .**

وكلّما قرأت سيرة هذا الرجل أراني أتقاصر حتى إني أتلفت هل يراني من أحد؟؟ وحقّ لي ذلك وأنا أرى ما بيننا وبينه أبعد ما بين المشرق والمغرب سواءً في ذلك العلم و السلوك .

وإذا كان كلّ قارئ لسيرة رجل من الأعلام تستوقفه نقاط معيّنة في الترجمة ، فقد جالت برأسي خواطر أثناء قراءتي لترجمة ابن حنبل رحمه الله أحببت البوح بها لإخواني لعلّ في ذلك تربية لنفسي أولاً ثمّ لمن يطلع على مقدّمتي هذه .

إمامة ابن حنبل ؟

بحسب كثيرٍ منا أنّ الإمامة اكتساب ، وأنها فقط نتيجة الجِدِّ والعمل والمهارة العلميّة وصفات التَّسْكُ والتَّقْوَى .

ومع أنّ هذه الصّفات لازمة لمن يكون إماماً للنّاس إلّا أنّها لا تكفي لأن يكون الرّجل إماماً دون أن يجعله الله كذلك ، وحتّى تتضح الصّورة أعرض خمس آيات في كتاب الله تحدّثت عن الإمامة في الدّين :

1 . قوله تعالى : [إني جاعلك للنّاس إماماً قال ومن ذرّيتي قال لا ينال عهدي الظّالمين] [البقرة : 124] .

استجاب الله تعالى لإبراهيم فجعله إماماً للمؤمنين ومن ذرّيته أئمة للمؤمنين كذلك ، والإمامة بمعنى القدوة أي الذي يأنسى ويقندي بأفعاله واقواله غيره ، فإن كان في الخير فهو إمام هدى وإن كان في الشرّ فهو إمام ضلالة .

وعليه فإنّ لفظ الإمامة أوسع من التّبوّة ، فكلّ نبيّ إمام وليس كلّ إمام نبي . وفي الآية أنّ الإمامة اصطفاة فلا يكون إماماً من لم يجعله الله كذلك ، وإنّما يكون ذلك بالهداية لفعل الخير واكتساب العلم ونيل الرّضا عليه ، فكم من عالم صالح ليس بإمام ، والله أعلم بخفايا القلوب غير أنّ الأئمة قليل .

وفي الآية إشارة إلى استجابة دعائه في ذرّيته لأنّه استثنى الظّالمين ، فإنّهم لا ينالهم عهد الله ووعد إبراهيم بأن يصطفي من ذرّيته أئمة .

2 . قال تعالى : [إنّ إبراهيم كان أمة] [النحل : 120] .

الأمة : هو الجامع لخصال الخير ، وقد اختلفت عبارات السلف في تفسير هذه اللفظة ، وتجمع أقوالهم في أنّ الأمة هو الإمام المُقتدى به في الخير ، ولا يكون كذلك مالم يكن معلماً لهم بالقول والفعل .

وفي وصف إبراهيم بالأمة معنى أشار إليه مجاهد بقوله : أمة على حدة ، أي لوحده .

ففيه أنّ القدوة قد تتجرّأ ، فقد يكون الرّجل قدوة في العلم لا في العبادة ، أو العكس ، وقد يكون قدوة في الحرب دون العلم ، لكنّ ذلك لا يُوصف بالإمامة المطلقة ، فلا يكون العبد أمة حتّى يجمع خصال الخير فيكون شبيهاً بإبراهيم ، جامعاً لخصال الخير معلماً لها ، فيكون كأمة فيها من الرّجال من يتّصف بخصال من الخير لا تجتمع في واحد منهم لكنّها بمجموعها موجودة في الأمة ، وقد كان ابن مسعود رضي الله عنه يصف معاداً رضي الله عنه بأمة ، وأنت إذا تمعّنت في الموصوفين بالإمامة في تاريخنا الإسلامي تجدهم بهذه المثابة ، فقد جمعوا رحمهم الله البروز في عامّة نواحي الخير وكانوا معلمين لها وطرح الله لهم القبول في الأرض فأصبحوا هم القدوات لعامة المنتسبين للإسلام كالخلفاء الأربعة والأئمة الأربعة وغيرهم ممّن شابههم وسار على دربهم .

وبالجمع بين هاتين الآيتين تعرف جانباً مهمّاً في الإمامة المطلقة ، وأنّه من الخطأ إطلاق اسم الإمامة على من اشتهر قصورهم في نواحي مهمّة في الاعتقاد أو السلوك أو غير ذلك .

3 . قال تعالى : [واجعلنا للمتّقين إماماً] [الفرقان : 74]

قال ابن جرير : (معناه : واجعلنا للمتّقين إماماً يأتّمون بنا في الخيرات) .

وقد استدللّ بها بعض المفسّرين على استحباب طلب الرّئاسة في الدّين ، وهذا منهم استدلالٌ رائق ، غير أنّهم لا يعنون أنّ يحارب الرّجل ليفرض إمامته على النّاس ، ويتسمّى بها دون أن يسميه أحدٌ بذلك ، كما لا يعنون أن يلجأ أتباع كلّ مدّع أو عالم أو داعية إلى الغلوّ في صاحبهم وتفخيمه بوصفه بالإمامة المطلقة ، مع ما قد يتّصف به من الخزايا التي لا تليق بمؤمن عادي فكيف بإمام؟ .

يل هو دعاءٌ ضمنّي بأن يتقبّل الله منهم أعمالهم وأن يسدّدها ويصلحها وأن تكون صواباً على وفق ما يحبّه ويرضاه فإنّهم إذا كانوا كذلك كانوا جدّيرين بأن يمنّ الله تعالى عليهم فيضع لهم القبول في الأرض ويكونوا بذلك أئمة يُقتدى بهم .

قال القرطبي : (كان القشيري يقول : الإمامة بالدعاء لا بالدعوى ، يعني بتوفيق الله وتيسيره ومثته لا بما يدّعيه كلُّ أحد لنفسه ، وقال إبراهيم التّخعي : لم يطلبوا الرّئاسة بل بأن يكونوا قدوةً في الدّين ، وقال ابن عبّاس : اجعلنا أئمةً هدى) .

4 . قال تعالى : [ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلةً وكلاً جعلنا صالحين . وجعلناهم أئمةً يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزّكاة وكانوا لنا عابدين] [الأنبياء : 72 - 73] .

في الآية بيانٌ لاستجابة الله تعالى دعاء إبراهيم عليه السّلام ، إذ جعل من ذرّيته المباشرة أئمةً يهدون .

قال الرّمخشري : (فيه أنّ من صلح ليكون قدوةً في دين الله فالهداية محتومةٌ عليه مأمورٌ هو بها من جهة الله ، ليس له أن يخل بها ويتناقل عنها ، وأوّل ذلك أن يهتدي بنفسه لأنّ الانتفاع بهداه أعمّ والثّفوس إلى الاقتداء بالمهدي أميل) .

وفيها أيضاً : بيان سبب استحقاقهم للإمامة ، وهو أنّه تعالى أوحى إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزّكاة وأنهم امتثلوا هذه الأوامر فكانوا عبّاداً له فاستحقوا أن يكونوا أئمةً يُقتدى بهم في الخير ، فأساس الاصطفاء للإمامة هو التّوفيق للهدى والصّلاح ، وبما أنّ السّبب يحتاج إلى إذن الله تعالى ورضاه فكذلك نتيجته . وفيها توضيح أنّ الإمامة لا تكون إلا بركبتها : العلم والعمل ، فلا يكون الجاهل إماماً قط كما لا يكون الفاسق إماماً قط .

وفي الآية أنّه أمرهم بذلك فقال : [يهدون بأمرنا] وقال : [وأوحينا إليهم فعل الخيرات] .

5 . قال تعالى : [ولقد آتينا موسى الكتاب فلا تكن في مريّة من لقائه وجعلناه هدىً لبني إسرائيل . وجعلنا منهم أئمةً لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون] [السّجدة : 23 - 25] .

فيها أنّ الله تعالى أتاهم على صبرهم وبقينهم بأن جعل منهم أئمةً : أي يُقتدى بهم في الخير ، ففيه تبيّة على أنّ الإمامة لا تُنال إلا بالعلم والعمل .

وأنها لا تكون إلا بالدعوة إلى الخير ، ولذلك قال : [يهدون بأمرنا] ، قال القرطبي : (أي أمرناهم بذلك ، وقيل : بأمرنا أي لأمرنا أي يهدون النّاس لدينا ، ثمّ قيل : المراد الأنبياء عليهم السّلام ، وقيل : المراد الفقهاء والعلماء) .

وكونهم العلماء والفقهاء أقرب للصّواب لأنّ الأنبياء عليهم السّلام قدوات ينالون شرف النّبوة دون ابتلاء متقدّم ، بل يُهيّؤون من الله تعالى لذلك ، وأمّا الآية فأشارت إلى أنّ نيلهم الإمامة كان بعد صبر ، قال القرطبي : (وهذا الصّبر صبر على الدّين وعلى البلاء) ، والأنبياء ينالون النّبوة قبل أن يعرفوا الدّين ويُبتلوا به والله تعالى أعلم . (1)

وإذا تمعّنا في الآيات السّابقة فإنّ الإمامة فيها جميعها كانت جعلاً من الله لا اكتساباً ، وأنا لا أتحدّث عن صفات الإمام وإمام عن وسميه بسمه الإمامة .

ففي الإمام أحمد رحمه الله تعالى يتجلّى لك المعنى الذي أريد ، فإنّه رحمه الله كان شديد البعد عن الشّهرة ، كارهاً لها ، ولم يجمع حوله من التّلاميذ من ينشر قوله ، ولم يؤلّف كتاباً فقهياً جامعاً ، ومع ذلك أبى الله تعالى إلا أن يكون إماماً بل أبت الإمامة إلا أن تكون حنبليّة ، لم ؟

لأنّ هذا السّيّد جمع الله له من صفات الإمامة ما قد لا يجتمع لغيره ، فهو إمامٌ في العلم والعمل والدّعوة إلى الخير ، برز ورأس في ذلك كله ، حتّى اقتدت به ملايين من المؤمنين على مرّ السّنين ونسبت نفسها إليه ، فإذا نظرت إلى بعده وبغضه للإمامة وما وصل إليه حال النّاس في الاقتداء به عرفت أنّ الإمامة اصطفاءً من الله لا فرق بينها وبين النّبوة ، إلا أنّها تكون نتيجة لكسب العبد من العلم والعمل ، وهذه رسالةٌ لكلّ من جعل من نفسه أو غيره إماماً دون أن يتلمّح هذه المعاني ، فكم من رجل موصوفٍ بالإمامة على الألسنة لكنّه في الواقع والحقيقة مُهمّل من الاقتداء به ، ولا يُلْتفت إليه في أسوةٍ ولا مشورة .

وخاصةً هذه النّقطة أنّ الإمامة تحتاج إلى تسبّب وهذا صحيح لكن مع ذلك قد يترأس الرّجل في العلم والعمل ولا يكون إماماً وهذا منظورٌ ومشاهد ، أليس في

تراجم العلماء السابقين رجالاً كثيرون موصوفون بالعلم والعمل ، فهل كان كلهم
أئمة ؟

ثمّ في عصر الإمام أحمد مثلاً كان ابن المديني وابن معين وابن راهوية وغيرهم
من العلماء الجهابذة فهل كان كلهم في الإمامة مثل ابن حنبل ؟
الجواب : لا ، لأنّ جميعهم لم يكن لهم من الكمالات ما لأحمد رحمه الله ، على
أنّه لا يخلو أحدهم من أن يكون إماماً في شيءٍ معيّن ، غير أنّ كلامي في الإمامة
المطلقة .

&&&&

من وراء بروز الإمام ؟

لاشك أن الله تعالى تكفل لهذه الدّين بالحفظ ، وقد أخبر النبي ﷺ أن الله يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة أمر دينها ، ولكن الله تعالى لا ينزل أنبياء مصطفين ، إذ خُتمت النبوة بمبعث النبي الكريم ﷺ ، وإتّما يهيء الله تعالى أسباباً لظهور إمام أو أئمة يحملون همّ الدّعوة ، ويجددون ما اندرس من أحكام الملة ، ومن هؤلاء الأئمة المجدّدين : الإمام أحمد بن حنبل .

ولم يُغفل التاريخ بشخصية كان لها دور بارز - وإن لم يدرك بعضنا ذلك - في صياغة شخصية الإمام : إنها أمّه : صفية بنت ميمونة بنت عبد الملك الشيباني من بني عامر . لم تحدّثنا المصادر كثيراً عنها ، إلا أنه من الثابت أنها هي التي كفلته بعد وفاة أبيه ، قال صالح ابنه : (جيء بأبي حمل من مرو ، فمات أبوه شاباً فوليته أمّه)⁽¹⁾ . وقال هو عن نفسه : (ثقيت أمي أذني فكانت تصير فيهما لؤلؤتين ، فلما ترعرعتُ نزعتهما فكانت عندها ، ثم دفعتهما إليّ فبعتهما بنحو ثلاثين درهماً)⁽²⁾ . كما يتبين ممّا نُقل أنّها كانت تحنّه على طلب العلم ، بل وتُشرف على ذلك منذ صغره ، أسمع إليه يقول : (ربّما أردت البكور في الحديث ، فتأخذ أمي بثوبي وتقول : حتّى يؤدّن المؤدّن)⁽³⁾ ، أي أذان الفجر ، فكان من حرصه يريد الخروج قبل الفجر إلى حلقة المحدث ليكون قريباً منه فيستطيع السماع بوضوح ، ولكنها كانت تتابعه فتمنعه من الخروج حتّى يؤدّن الفجر ، إذ حينها يكثر خروج الناس للصلاة فتأمن عليه وهو صغير في الذهاب بمفرده للتعلّم ، ونلاحظ هنا ملاحظتين : **أولاهما** : أنّها كانت تشرف مباشرة على تربية ولدها ، لم تتركه لغيرها من أقاربه فضلاً عن أن تتركه لخادمة كافرة أو فاسقة لاهية ، كما تفعل بعض أمّهات هذا الزّمان .

والثانية : أنّ خوفها ومحبتها الفطرية لولدها لم تجعل منها عائفاً له من العلم والارتقاء ، وإتّما استطاعت الموازنة بينهما ، وبعض الصّالحين في هذه الأيام للأسف الشّديد من الآباء فضلاً عن الأمّهات يتملكه الخوف على أولاده ويعاملهم بحنان زائد حتّى يُفضي بهم ذلك إلي الميوعة والرّكود ، مع كونهم على درجة من الصّلاح ، ولكن ما يجدي أن يكون صالحاً خاملاً ؟ أليس حريّ بالصّالحين أن يربّوا أبناءهم على الطمّوح والجّد منذ صغرهم ؟ .

ومن العجب العجاب أنّ البعض لا يأمن على ولده حتّى عندما يشبّ أن يتصرّف بمفرده فهو مع السّائق غادياً ورائحاً ، ويقبّده من الخروج والسّفير في طلب علم أو جهاد أو غير ذلك من معالي الأمور ، لا لشيء إلا خوفه عليه من أن يُخدش أو يلقَى مشقة ، ولا مبرّر لذلك كله ، لأنّ المشقة تصنع الرّجال .

ومن عجب ما يُروى من حال هذه المرأة : أنّها حتّته على الرّحلة في طلب الحديث ولم يجاوز السادسة عشرة سنة بعد ، وكانت في صغره تبعث به إلى الكتاب ، ولاشكّ أنّه رافق هذه العناية في تعليمه عنايةً في سائر شؤونه حتّى نشأ ابنها سليماً من الأمراض التّفسيّة ، ومن أثر العوائق الاجتماعيّة التي كان يمكن أن تؤثر على طفل مثله نشأ يتيماً في حجر أمّه ، التي كفلته ولم تتزوّج بعد أبيه رعايةً له ، فحقّ أن تشارك ولدها في كلّ أجر يناله على تعليمه ، لأنّها بذلت في ذلك مالها ووقتها وجهدها رحمها الله .

ونحن إذ نركّز على إبراز دور أمّ الإمام أحمد إنّما نضع أمام أعيننا نموذجاً للمرأة التي تخاف الله في ذريّتها ، وأن يكون ذلك حافزاً لنا على إيجاد المحضن التربوي الذي يكفل لنا ظهور مثل الإمام أحمد رحمه الله تعالى ، أمّا كيف يكون ذلك فهذا له موضع آخر لا تحتمله هذه المقدّمة⁽⁴⁾ .

- 1 [1] السّير 11 / 179 .
- 2 [2] السّير 11 / 179 .
- 3 [3] السّير 11 / 306 .
- 4 [4] هناك العديد من الكتابات التي تناقش هذه القصيّة وكثير منها منشور في المجلّات والصحف ، وهناك كتب عنيت بتربية النّشأ ، أذكر منها على

&&&&&

سبيل المثال : تربية الأولاد في الإسلام للدكتور عبدالله ناصح علوان ،
ومثله للدكتور الطويرقي .

شغله وكلفه بطلب العلم

كان يقول : (أخذنا هذا العلم بالدلّ فلا ندفعه إلا بالدلّ)⁽⁵⁾، والدلّ في كلّ شيءٍ مذمومٌ إلا في طلب العلم ، وليس هو ذلاً في الحقيقة بل هو عزٌّ ، ولما فيه من سؤال الغير عدّوه ذلاً فهو الدلّ الوحيد الذي يرفع صاحبه ويكون عاقبة أمره إلى عز ورفعة . وكان من شأن العلماء في السابق التّعزّز على طلبه العلم في بذله لا لكبرٍ وإنما ليشعر الطالب بقيمة هذا العلم فيحفظه ، ومن جهة أخرى حتّى يميّز الشّيخ من هو حريصٌ على العلم والصّبر في تحصيله ممّن يريد به عزّاً بين النّاس ومكانةً ، فإنّ الصّادق في طلب العلم لا يأنف من ترقّع العالم عليه وتعرّزه في ذلك ، وأمّا من يريد به دنيا فلا يستطيع ، فهو إذن نوعٌ من التّصفية .

وهذا الأسلوب من علماء السلف ينتهجه بعض أهل العلم - وليس كلّهم - في وقتنا هذا ، فجدّهم يسيئون معاملة الطلاب ، ولا يسمح أحدهم بدرس لطلاب العلم ويقسو عليهم في الدّرس إن درّس ، وهو يظنّ أنّه بذلك ينتهج منهج السلف ، ولكنّه في الحقيقة مخطيء ، لأنّ السلف كانوا يفعلون هذا في وقتٍ كان في طلاب العلم والمقبلين عليه كثرة ، فكان يطيب لهم هذا التّعامل ليميز الله الخبيث من الطيّب ، ولا أدلّ على ذلك أنّ الإمام أحمد مثلاً كان يجلس إليه في حلقاته زهاء خمسة آلاف شخص ، هذا في درس تحديث⁽⁶⁾ فهني اليوم درسا راتباً لعالم يحضره خمس هذا العدد بل عشره .

وعليه فالمطلوب من أهل العلم - وهم أعلم بذلك - الإقبال على طلاب العلم واحتضانهم وتشجيعهم والإنفاق عليهم والصّبر على سوء أدبهم إن أساءوا ، إذ هم في عصر اختلطت فيه الفتن وتشابكت ، فكون النّياب ينصرف عن هذه الدّنيا التي جمّلها أهلها وزيّنها ليطلب العلم فهو خيرٌ عظيمٌ إذ سلم نفسه لأهل العلم ليصوغوه ويوجّهوه ، فإن وجد من يصدّه فالذّب عليّ من صدّه .
وليعلم الموجه أنّ هؤلاء الفتية من الطلبة لم ينشئوا في بيئات أهل العلم والدّعوة حتّى يستفّرّه أدنى إساءةٍ من أحدهم ، بل كثيرٌ منهم حديث عهد بتوبة ، فمداراتهم والصّبر عليهم فيه أجرٌ جليل .

&&&&

5 ([5]) السّير 11 / 231 .

6 ([6]) ودرس التّحديث من الدّروس التي لا يحتملها طلاب العلم فكيف غيرهم - لما فيها من الجدّيّة والوقار والسّكينة ، أضف إلى ذلك خلوّها من الدّعاية والصّحك التي يتجمهر الآن عامّة النّاس على بعض المحاضرين من أجلها .

زواجه

لاشك أنّ النكاح هو سنته ﷺ ، وأنّ النكاح للمستطيع مستحب ، لكن لابدّ من الإشارة إلى أنّ النكاح وغيره من الأعمال الدنيوية والأخروية ، قد تتزاحم ، وأنّ الناس تتفاوت هممهم وقدراتهم في الحياة ، من أجل ذلك فإنّ بعض العلماء ترك النكاح وبعضهم أجّله ، فممن ترك النكاح شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فقد مات ولم يتزوَّج لانشغاله بالعلم والدعوة ، وممن أجّله لحين شعر أنّه لم يعد يعوقه عن ما هو أهمّ : إمامنا ابن حنبل فقد ثبت عنه قوله : (تزوّجت وأنا ابن أربعين سنة)⁽¹⁷⁾ ، وليس فيما ذكرنا ما يُنكر ، وليس فيه معارضة لحثّه ﷺ على النكاح ، وإنكاره على من تركه ، لأنّ إنكاره ذلك كان على من ترك النكاح طئناً منه أنّه يعارض العبادة والخوف من الله والتقوى ، ففيه مشابهة للتصاري ، وفيه تنزّه عمّا فعله النبيّ ﷺ فلهذا غضب وأنكر عليهم ، وأمّا من تركه لشغله عنه أو لمعرفته أنّ النكاح يعيقه عمّا هو أهمّ فليس في ذلك محذور ، ومن الناس من رزقه الله من المال والقوّة النفسية ما يجعله يتحمّل مؤنة النكاح ولا يشغله ذلك كثيراً عن العلم والدعوة ، ومنهم من لم يرزقه الله ذلك ، فنكاحه سياخذ من وقته في طلب الرزق ورعاية الزوجة والأبناء شيئاً كثيراً يضرّ به في غير علم أو دعوة ، فلذلك يترك النكاح أو يؤجّله لحين يقدر الله تعالى ذلك .

&&&&

إخلاصه

الإخلاص من أعمال القلوب التي لا يطلع على حقيقتها إلا الله ، لكن ما في القلب يظهره الله على الجوارح واللسان ، وقد ظهر من هذا الإمام قرائن وأمارات الإخلاص ، ولن أذكر هنا قصص إخلاصه وإنما أريد الإشارة إلى أن الإخلاص وغيره من أعمال القلوب يُستحب للعبد إخفاؤها والحرص على ذلك ، وهذا دأب الأئمة ومنهم الإمام أحمد ، قال المروزي تلميذه : (رأيت أبا عبدالله إذا كان في البيت عامّة جلوسه متربعا خاشعا ، فإذا كان برا لم يتبين منه شدة خشوع)⁽⁸¹⁸⁾ .

وقال أبو حاتم الرّازي : (كان أحمد إذا رأته تعلم أنه لا يظهر النسك ، رأيت عليه نعلا لا يشبه نعال القراء ، .. أي لم يكن بزّي القراء)⁽⁹¹⁹⁾ ، بمعنى أنه كان يخفي قدره في العلم والديانة ، ولا يفعل كما يفعل نحن ، ما إن يحسن الواحد منا شيئا من الإيمان في قلبه والعلم في فؤاده حتى يضع على بدنه من الثياب والطيب ما ينفق على أسرة سنة كاملة ، ثم خرج يختال في مشيته مزهوا بنفسه محتقرا لغيره وكان الله حاز له العلوم بين جنبيه ، ولو أن شخصا ناداه باسمه مجردا من المشيخة لعدّها من سوء أدب هذا المنادي ، وعدم تقديره لأهل العلم ، وهذا من أمراض العصر سببها غياب التربية الحقيقية ، وعدم التأدّب بأدب العلماء الصالحين المتواضعين .

قال المروزي : (ذكر لأحمد رجل يريد لقاءه فقال : أليس قد كره بعضهم اللقاء ، يتزيّن لي وأتزيّن له)⁽¹⁰¹⁰⁾ ، ومراده رحمه الله بالتزيّن : لقاءات الشهرة وإظهار الفتوة ، وكثير من مجالسنا للأسف هي من ذلك النوع الذي كرهه أبو عبدالله ، يلتقي طلاب العلم - إلا من رحم الله - يتزيّن كل واحد منهم للآخر فيظهر ما يحسن من العلم لا رغبة في الفائدة وإنما هو استعراض للعلم فقط ، بل يخرج بنا الحال أحيانا إلى التكلّف وإظهار خلاف ما نبتن ، نسال الله أن يهبنا الإخلاص والصدق في معاملته .

8 ([8]) السّير 11 / 185 .

9 ([9]) السّير 11 / 207 .

10 ([10]) السّير 11 / 216 .

أدبه و عقله

قال أبو عبدالله البوشنجي : (ما رأيت أجمع في كلِّ شيءٍ من أحمد بن حنبل ، ولا أعقل منه)⁽¹¹¹¹⁾ .
 وقال أحدهم : (اختلفت إلي أبي عبدالله ثنتي عشرة سنة وهو يقرأ المسند على أولاده فما كتبت عنه حديثاً واحداً ، إنما كنت أنظر إلى هديه وأخلاقه)⁽¹²¹²⁾ .
 ومن جميل أدبه حتى في وقت شدته ، أنه لما حضر في مجلس المعتصم للمناظرة لم يتكلم حتى قال : (أتأذن لي في الكلام)⁽¹³¹³⁾ ففيه أن الشدة لم تنسه الأدب في الحديث ، وأنه لا بد من استئذان صاحب المجلس لمن أراد أن يتكلم ، كما أن فيه توقير السلطان والأدب في كلامه ، مع أنه رحمه الله من أشد الناس مباحة له ومباينة لطريقته المحدثه ، ولم يتخذ ذلك حجةً وذريعةً لإسقاط هيئته في أعين الناس والكلام فيه بغير ضابط أمام العامة والخاصة .
 ولم يكن في مجلس السلطان ضعيفاً مع ما كان فيه من الشدة ، بل حكى عن نفسه أنه كان إذا جادلهم يعلو صوته على أصواتهم⁽¹⁴¹⁴⁾ ، نعم أنطقه الحق ورفع صوته .
 ومن عقله رحمه الله تعالى تقديره للناس وعدم اتخاذ منكراتهم حجةً في الإساءة إليهم في بيوتهم أو تخريب ممتلكاتهم ، قال المروزي : (قلت لأبي عبدالله : الرجل يدعى فيرى سترأ عليه تصاوير ؟ قال : لا ينظر إليه ، قلت : قد نظرت إليه كيف اصنع ؟ أهتكه ؟ قال : تخرق شيء الناس ؟ ! ولكن إن أمكنك خلعه خلعتة)⁽¹⁵¹⁵⁾ .
 ومن عجب ذلك ما رواه محمد بن يحيى الكسائي قال : دخلت على خلف بن هشام البزار⁽¹⁶¹⁶⁾ وقد خرج من عنده أحمد بن حنبل وزهير بن حرب أبو خيثمة ويحيى بن معين ، فقال لي : من رأيته خرج من عندي ؟ قلت : فلان وفلان وفلان ، فقال : إنه كان قدامي قتيبة فيها نبيذ فلما رأتهم الجارية جاءت تشيلها⁽¹⁷¹⁷⁾ فقلت : لم هذا ؟ فقالت : يا مولاي جاء هؤلاء الصالحون فيرون هذا عندك ؟ فقلت : أضيفي إليها أخرى ، يرى الله عز وجل شيئاً فأكتمه عن الناس ؟ وأردت أن أنظر إلى عقل هذا الفتى - يعني أحمد بن حنبل - فحوّل ظهره إليها ، وأقبل عليّ يسألني عمّا يريد ، فقلت له لما أراد الانصراف : أي شيء تقول في هذا يا أبا عبدالله ؟ فقال : ليس ذاك إليّ ، ذاك إليك ، فقلت : كيف ؟ قال : قال النبي ﷺ : (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)⁽¹⁸¹⁸⁾ ، والرجل راع في منزله ومسؤول عمّا فيه ، وليس للخارج أن يغير على الداخل شيئاً ، فلما خرج سكبث خابيتين ، وعاهدت الله على أن لا أدوقه حتى أعرض على الله)⁽¹⁹¹⁹⁾ وفيها فوائد :

- 11 ([11]) السّير 11 / 199 .
- 12 ([12]) السّير 11 / 316 .
- 13 ([13]) السّير 11 / 244 .
- 14 ([14]) السّير 11 / 250 .
- 15 ([15]) الآداب الشّرعيّة لابن مفلح 1 / 198 و 308 .
- 16 ([16]) أبو محمّد المقرئ ، قال عنه ابن معين : الثّقة الصّدوق ، وقال الدّارقطني : كان عابداً فاضلاً ، طبقات الحنابلة 1 / 154 .
- 17 ([17]) فصيحة ، من شال الحجر وشال به وشاوله بمعنى : رفعه ، انظر القاموس المحيط 3 / 591 .
- 18 ([18]) أخرجه البخاري في الجمعة باب الجمعة في المدن والقرى ح 893 ومسلم في الإمارة باب فضيلة الإمام العادل ح 1829 عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه .
- 19 ([19]) طبقات الحنابلة 1 / 153-154 .

أولها : أسلوب الإنكار على أهل البيت ، **وثانيها** : غضّ الطرف وعدم إظهار اكتشاف المنكر ، **وثالثها** : أسلوب الإنكار فيما فيه خلاف ولو كان الخلاف ضعيفاً .
 فهذا التّبيذ الذي كان يشربه خلف متأولاً هو ممّا أباحه أهل الكوفة ، مع أنّ التّبيذ ثبت عنه أنّ (ما أسكر كثيره فقليله حرام)⁽²⁰⁾ ، ولكنهم يتأولون ، ومع هذا كان أحمد عاقلاً في تعامله مع خلف حتّى إنّه تأثراً بذلك تاب من شرب التّبيذ .
 وقال الدّوري : إنهم ذكروا خلف البزار عند أحمد ، فقالوا : يا أبا عبدالله ، إنّه يشرب ؟ قال : قد انتهى إلينا علم هذا عنه ، ولكن هو والله التّقة الأمين شرب أو لم يشرب)⁽²¹⁾

وهذا أيضاً أدبٌ ينقصنا بشدّة ، فالذي نراه أنّنا نتقص كثيراً من العلماء بسبب عملهم برأي ما ، ممّا فيه خلاف لا يصحّ في وجه التّصوص ، ومثاله حلق اللّحية أو تخفيفها ، فقد ربّينا أنفسنا بطريقةٍ عجيبةٍ على تنقّص من يحلق لحيته واطراحه ، ولو أنّصف بصفات العلماء لكنّه زلّ في إباحته حلقها ، ولا نأبه لرأيه ولا لقوله ، والذي نعرفه من أنفسنا الآن أنّنا بعض الذين يحلقون لحاهم من أهل العلم أو يخفّفونها جدّاً ، رأينا بعضهم في مستوياتٍ رفيعةٍ من التّقوى والعلم والفقه ، كما يوجد ممّن يعفون لحاهم من هو في وإد العلم والتّقوى والأمانة في وإد ليس من الأوّل بقريب .
 وأنا هنا لا أقلل من أهميّة هذه السنّة ووجوبها ، كيف وهي سنّةٌ وأمر بها في أكثر من نص وجعلها من شعار المسلم الذي يتميّز به عن الكافر ، هذا لا مماراة فيه .
 لكن من جهةٍ أخرى يجب أن نعرف لأهل العلم مقدارهم وإن زلّ أحدهم في جانب ، ولا نجعل ذلك ذريعةً لعزله والابتعاد عنه حتّى يحوطه أهل البدع فيجندوه للطعن في السنّة وأهلها الذين هم في عينه أولئك الذين يجرحونه وينقصونه لا لسببٍ سوى أنّه لم يك كاملاً ، فقل لي بالله من ذا الذي كملت شمائله ؟
 ونحن نتعلم من أبي عبدالله تعدّله لخلف البزار مع ما بلغه عنه من شربه التّبيذ ومجاهرته به أمامه ومع ذلك أقسم بأنّه ثقةٌ أمين ، وتغاضى عن هذا النّقص في جانب الكمالات الأخرى التي يتمتّع بها الرّجل .
 وطالب العلم لا يحرم نفسه من الفائدة لنقص يراه في شيخ متضلعٍّ من علمٍ ما ، بل يأخذ عنه الخير ويعذره فيما زلّ فيه والله يدرأ بالحسنة السيّئة .

&&&&

20 ([20]) أخرجه أحمد 3 / 343 وأبوداود في الأشربة باب التّهي عن المسكر ح 3681 والترمذي في الأشربة باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام وابن ماجه في الأشربة باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ح 3393 وغيرهم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها أخرجه أحمد 6 / 72 و 131 وأبوداود ح 3687 والترمذي 1866 وغيرهم .

21 ([21]) طبقات الحنابلة 1 / 154 .

بُؤْتُهُ فِي الْحَقِّ وَوَقُوفُهُ فِي وَجْهِ أَهْلِ الْبِدْعِ

إِثْمًا حَصَلَ لَهُ ذَلِكَ لِقِيَامِهِ بِشَرِيعَةِ الْإِنْكَارِ وَالْتَّغْيِيرِ لِلْمَنْكَرِ ، وَلَاشِكُّ أَنَّ مِنْ أَشَدِّ الْمَنْكَرَاتِ ، الْمَنْكَرَاتِ الْفَكْرِيَّةِ ، أَعْنَى الْإِسْفَاطَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي يُلْجَأُ إِلَيْهَا أَهْلُ الْبِدْعِ ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّحْرِيفِ ، الَّذِي يَسْمُوْنَهُ تَأْوِيلًا ، وَهُوَ اعْتِدَاءٌ صَارَخَ عَلَى مَرْجِعِيَّةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَلِهَذَا لَمْ يَكُنِ الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَسْكُتُ عَنْ قَمْعِ التَّعْدِبَاتِ عَلَى السُّنَّةِ ، فَكَانَ يَنْكُرُهَا وَيَأْمُرُ بِهَجْرِ أَصْحَابِهَا وَيَتَحَمَّلُ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ الْأَذَى ، وَقَدْ كَانَ فِي عَصْرِهِ مِنْ هُوَ فِي الْعِلْمِ عَلَى قَدَرٍ كَبِيرٍ رَبَّمَا يَفَارِبُهُ وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ لَدَيْهِ الْجُرْأَةُ وَالْإِحْتِسَابُ الَّذِينَ كَانُوا لِلْإِمَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ ، وَكَذَلِكَ لَمَّا قِيلَ لِبَشْرِ الْحَافِي ^([22]22) : (لَوْ أَنَّكَ خَرَجْتَ فَقُلْتَ : إِنِّي عَلَى قَوْلِ أَحْمَدَ ، قَالَ : تَرِيدُونَ أَنْ أَقُومَ مَقَامَ الْأَنْبِيَاءِ) ^([23]23) ، هَذِهِ هِيَ ، لَقَدْ قَامَ الْإِمَامُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَقَامَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَلِهَذَا اسْتَحَقَّ قَوْلَ قَتِيبَةَ ^([24]24) : (إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا يَحِبُّ أَحْمَدَ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ) ^([25]25) وَقَوْلِهِ : (لَوْلَا أَحْمَدُ لَأَحْدَثُوا فِي الدِّينِ) ^([26]26) ، وَقِيلَ لِأَبِي مَسْهَرِ الْغَسَّانِيِّ ^([27]27) : تَعْرِفُ مَنْ يَحْفَظُ عَلَى الْأُمَّةِ أَمْرَ دِينِهَا ؟ قَالَ : شَابٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَشْرِقِ يَعْنِي : أَحْمَدَ) ^([28]28) ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ ^([29]29) : (لَوْلَا أَحْمَدُ وَبِذَلِّ نَفْسِهِ لَذَهَبَ الْإِسْلَامُ) ^([30]30) ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ^([31]31) : (أَعَزَّ اللَّهُ الدِّينَ بِالصَّدِّيقِ يَوْمَ الرَّدَّةِ ، وَبِأَحْمَدَ يَوْمَ الْمُحَنَةِ) ^([32]32) ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ ^([33]33) : (أَرَادُوا أَنْ أَكُونَ مِثْلَ أَحْمَدَ ، وَاللَّهُ لَا أَكُونَ مِثْلَهُ أَبَدًا) ^([34]34)

[4]

- 22 ([22]) بشر بن الحارث بن عبد الرحمن بن عطاء ، الإمام العالم المحدث الزاهد ، شيخ الإسلام أبو نصر المروزي قال الذهبي : كان رأساً في الورع والإخلاص توفي سنة 227 هـ ، سير أعلام النبلاء 10 / 469 .
- 23 ([23]) السير 11 / 197 .
- 24 ([24]) شيخ الإسلام وراويته المحدث الإمام الثقة قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي مولاهم البلخي البغلاني أبو رجاء ، توفي سنة 240 هـ ، سير أعلام النبلاء 11 / 13 .
- 25 ([25]) السير 11 / 195 .
- 26 ([26]) السير 11 / 195 .
- 27 ([27]) عبدالأعلى بن مسهر بن عبدالأعلى بن مسهر الإمام الدمشقي الفقيه شيخ الشام ، امتحنه المأمون وحمله علي القول بخلق القرآن فلم يجب إلا تحت بارقة السيف ، وقيل لم يجبه أبداً ، توفي رحمه الله تعالى سنة 218 هـ مسجوناً . سير أعلام النبلاء 10 / 228 .
- 28 ([28]) السير 11 / 195 .
- 29 ([29]) أبو يعقوب ابن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي الحنظلي المروزي ، الإمام الحافظ شيخ المشرق أمير المؤمنين في الحديث ، توفي سنة 238 هـ ، السير 11 / 358 .
- 30 ([30]) السير 11 / 196 .
- 31 ([31]) الشيخ الإمام الحجّة أمير المؤمنين في الحديث أبو الحسن علي بن عبدالله بن جعفر بن نجيج السعدي البصري ، قال أبو حاتم الرازي : كان ابن المدينة علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل ، وكان أحمد بن حنبل لا يسميه ، إنما يكنيه تبيلاً له ، ما سمعت أحمد سماه قط ، انظر سير أعلام النبلاء 11 / 41 .
- 32 ([32]) السير 11 / 196 .
- 33 ([33]) الإمام الحافظ الجهد شيخ المحدثين أبو زكريا يحيى بن معين ابن عون بن زياد بن بسطام ، إليه انتهى في الجرح والتعديا والعلل ، قال عنه

وبطبيعة الحال فإن هؤلاء الذين قالوا ما قالوا : لم يكن ينقصهم العلم ولا التقوى ليقوموا مقام أحمد ، لكن كما قلنا لم يكن لهم من القوة والصرامة والتمسك العقدي ما كان لأحمد رحمه الله تعالى كما قال أبو خيثمة ⁽³⁵⁾³⁵ : (ما رأيت مثل أحمد ولا أشد منه قلباً) ⁽³⁶⁾³⁶ ، بل قال صاحب شريطة المأمون : (ما رأيت أحداً لم يدخل السلطان ولا خالط الملوك كان أثبت قلباً من أحمد يومئذ ، ما نحن في عينه إلا كأمثال الذباب) ⁽³⁷⁾³⁷ ومع ذلك لم يكن جباراً لا يحسّ بالمل ولا يبالي بوجع ، بل يحكي هو عن نفسه أنه قال أيام المحنة : (إنما أخاف فتنة السوط) ⁽³⁸⁾³⁸ ، لكنه يفعل ذلك احتساباً لوجه الله وتحملاً للأذى في سبيل الدعوة فهو حقاً مقام الأنبياء عليهم السلام . ومن وجه آخر فهو لم يتخذ ما يعلمه من النصوص حجّة له في التخاذل والقعود عن نصره الدين ، كان يمكنه الاتكاء على نصوص الاستطاعة والثقة كما نتكىء نحن في هذا العصر ونتخذ من تلك النصوص ذريعة في تركنا ما لا بد لنا من الإنكار والتوجيه ، قال البوشنجي : (جعلوا يذكرون أبا عبد الله بالرقة في الثقة وما روي فيها ⁽³⁹⁾³⁹ فقال : كيف تصنعون بحديث خباب " إن من كان قبلكم كان ينشر أحدهم بالمنشار لا يصدّه ذلك عن دينه " فإيسنا منه) ⁽⁴⁰⁾⁴⁰ ، وكان حجته في هذا قوله : (إذا سكت أنت وسكت أنا متى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم) ، وصدق رحمه الله ، فإذا سكت كل طالب علم بحجة الثقة وعدم الاستطاعة فمتى يُعرف الحق ؟ ثم أين نذهب بنصوص التضحية والجهد وبذل النفس والعرض والمال في سبيل الله ، فليس المقصود من ذلك فقط في ساحة المعركة ، بل في أي وقت وزمان ومكان يكون فيه الصدع بالحق ثمّنه نفس الصّادع أو ماله . فالثقة إن صلحت لعامة الناس ، لم تصلح للعلماء ، وإن صلحت في موقف لم تصلح في آخر يكون في السكوت مزلة للأمة وغش لها .

&&&&

أحمد : ها هنا رجل خلقه الله لهذا الشأن ، يظهر كذب الكذابين ، كل حديث لا يعرفه يحيى بن معين فليس بحديث ، انظر سير أعلام النبلاء 11 / 71 .

34 ([34]) السير 11 / 197 .

35 ([35]) زهير بن حرب بن شدّاد النسائي البغدادي الحافظ الحجّة ، أحد

أعلام الحديث وثقه الأئمة ، سير أعلام النبلاء 11 / 489 .

36 ([36]) السير 11 / 197 .

37 ([37]) السير 11 / 240 .

38 ([38]) السير 11 / 240 .

39 ([39]) يعني يحاولون إقناعه في اتقاء شرّ المأمون بإعطائه ما يريد من

القول بخلق القرآن .

40 ([40]) السير 11 / 239 والحديث أخرجه البخاري في كتاب الإكراه ح

. 6943

رقة طبعه وشغفته

لم يكن رحمه الله جباراً قاسياً ، بل كان له طبعٌ رقيق ، ونفسٌ شفاقة ، حتى في معاملة أعدائه ، لم يكن تمسكه بالسنة وغيرته عليها يعميه عن أصله الإنساني الإيماني ، فإن المؤمن رحمة لكل الناس ، ولا يأخذ البريء بذنب الجاني .
وهذا أقوله لأني أجد من بعض المنتسبة غلواً في معاملة المخالف ، ويستحل بعضهم إيذاء المبتدع بأي نوع من أنواع الأذى ، ولهؤلاء نقول : رويدكم ، فإن المخالف أولاً إنسانٌ له كرامة الأدمية ، فيجب أن يكون تعاملنا معه من منظار الشفقة ، ثم بعد ذلك لا يغيب عن أذهاننا أن أذانا له يجب أن لا يكون على حساب آدميته وحقوقه الإنسانية ، ولا يتعدى كذلك على خصوصياته من مالٍ أو عرضٍ إلا ما يكون حكماً شرعياً قضائياً ، فهذا أمرٌ آخر .

قال المروزي⁽⁴¹⁾ : (سألت أبا عبدالله عن قوم من أهل البدع يُعترضون ويُكفرون ؟ قال : لا تتعرضوا لهم ، قلت : وأي شيء تكره أن يُحبسوا ؟ قال : لهم والداث وأخوات)⁽⁴²⁾ ، رأيت العالم الذي ينظر بعين الشفقة لا الانتقام ؟ وذلك أمرٌ له في السنة أصل أصيل ، فقد هم النبي ﷺ أن يحرق على المتخلفين عن صلاة الجماعة بيوتهم ، وبغض النظر عن كونهم من المنافقين أولاً فإنه امتنع من ذلك فما السبب ؟ قال : (لولا ما في البيوت من النساء والذرية)⁽⁴³⁾ .
وروى المروزي للإمام ما ذكره أبو بكر بن خلاد قال : (كنت عند ابن عيينة⁽⁴⁴⁾ قاعداً فجاء الفضيل⁽⁴⁵⁾ فقال : لا تجالسوه - يعني ابن عيينة - تحبس رجلا في السجن ؟ ما يؤمنك أن يقع السجن عليه ، قم فأخرجه) فعجب أبو عبدالله وجعل يستحسنه⁽⁴⁶⁾ .⁽¹⁶⁾

ونحن في كلامنا على أهل البدع لابد من الحرص على مشاعر الناس وعدم جرحها ، فلا نقد في مخالفٍ أمام قريب له ما لم تكن حاجة ملحة تمنع التأخير ، وبعضنا يستغل وقوع شخص ما في مخالفة للطعن فيه وفي ابنائه بل وأقاربه ، وهذا خلاف الأدب ، بل ومدعاة لتعصب أقارب المذكور له وزيادة في نشر البدعة وتغيير الناس من السنة وأهلها .
ذكر الشيخ أبو محمد رزق الله بن عبدالوهاب التميمي في مقدمته عن أصول الإمام أحمد وعقيدته قال : (سأله رجل يوماً عن وهب بن وهب القاضي⁽⁴⁷⁾ فقال :

- 41 ([41]) الإمام القدوة الفقيه المحدث أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي بتشديد الراء وكسر الدال ، نسبة إلى مرو الروذي ، وأما النسبة إلى مرو فهي المروزي ، صاحب الإمام أحمد بل من أجل أصحابه سير أعلام النبلاء 13 / 173 .
- 42 ([42]) الآداب الشرعية لابن مفلح 1 / 257 .
- 43 ([43]) أخرجه أحمد 2 / 367 وأصله في البخاري ح 644 ومسلم ح 651 وغيرهما دون ذكر سبب ترك تحريق البيوت .
- 44 ([44]) سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي الكوفي ثم المكي أبو محمد ، الإمام الجهادي شيخ الإسلام حافظ عصره ، قال الشافعي : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز ، سير أعلام النبلاء 8 / 454 .
- 45 ([45]) الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر الإمام القدوة الثبت أبو علي التميمي الخراساني الملقب بعابد الحرمين ، قال ابن المبارك : ما بقي على الأرض عندي أفضل من الفضيل بن عياض ، سير أعلام النبلاء 8 / 421 .
- 46 ([46]) الآداب الشرعية 1 / 257 .
- 47 ([47]) قاضي القضاة وهب بن وهب بن كثير بن عبدالله بن زمعة القرشي الأسدي المدني ، من نبلاء الرجال إلا أنه متروك الحديث ، قال

كان كذاباً يضع الحديث ، فقال له السائل : إني من ولده ، فقال : أنا أعتذر إليك ، وأستغفر الله ، والله لا أقولها بعد هذا ، كل ذلك تحرجاً وحفظاً للسانه رضي الله عنه ([48]48) ، مع أن كلامه كان ديانةً ودباً عن السنة ، ولكن ذلك لم يجعله يستطيل فيجرح مشاعر الآخرين ممن لا ذنب لهم ، وهذا أيضاً له أصل في السنة ، فعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء) [49]49 ، ولا شك أن هذا أدب نبوي رفيع كمل به أبو عبدالله رحمه الله ، وزيننا بشيء من زينته وأدبه .

أحمد وابن معين : يضع الحديث ، توفي سنة 200 هـ سير أعلام النبلاء 9 / 374 ظ.

- 48 ([48]) ملحق بطبقات الحنابلة 2 / 289 .
49 ([49]) أخرجه الترمذي في البر والصلة باب ما جاء في الشتم ح 1982 ، وفي الباب عن عائشة في البخاري وغيره دون ذكر أذى الأحياء ، بل فيه : (لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا) أخرجه في الجنائز باب ما ينهى من سب الأموات ح 1393 .

حلمه وصبره على الناس

قال المروزي : (كان أبو عبدالله لا يجهل ، وإذا جهل عليه حلم واحتمل ويقول :
يكفي الله ، ولم يكن بالحقوق ولا العجول ... وكان يحتمل الأذى من الجيران)^(50]50)
ومن تسامحه أنه جعل كل من شارك في محنته وأذاه في حل من ذنبه إلا أهل
البدع المصيرين على بدعتهم ، وكان يقول : (وما على رجل أن لا يعدب الله بسببه
أحداً)^(51]51)

وكان يقول : (كل من ذكرني ففي حل إلا مبتدعاً ، وقد جعلت المعتصم في حل)
^(52]52)

وأجل من ذلك أن المتوكل لما رفع المحنة عن الناس استشاره في أمر ابن أبي
دواد^(53]53) وفي ماله ، فلم يتعرض له الإمام أحمد وكان لا يجيب في شأن رأس
الجهمية بشيء بل يسكت وكفاه الله بالمتوكل .^(54]54)

50 ([50]) السّير 11 / 220-221 .

51 ([51]) السّير 11 / 257 .

52 ([52]) السّير 11 / 261 .

53 ([53]) رأس المعتزلة ومدبر الفتنة وصاحب المحنة على أهل السنة
أحمد بن فرج بن حريز الإيادي البصري ثم البغدادي ، مشهور بالكرم والأدب
والفصاحة ، رُمي بالفالج ومات سنة 240 هـ ، سير أعلام النبلاء 169 .

54 ([54]) السّير 11 / 276 .

لم يكن رحمه الله تعالى يفخر بحسبه ، قال له بعض أصحابه يوماً : (يا أبا عبدالله ، بلغني أنك من العرب ، فقال : نحن قوم مساكين ، ولم يقل له شيئاً) ^{(55]}55) ، وهذه رسالة لبعض من ينتسب للعلم ممن يظن في نفسه ومنطقته من الكمالات فوق غيره ، ولقد رأينا منهم صنوفاً من احتقار غيرهم وترفعهم عليهم ، واحتكارهم للمؤسسات التي هم فيها على أبناء منطقتهم أو لهجتهم ، فلا يرون لغيرهم فضلاً في علم ولا تقوى ، وهي نعمة جاهلية ليتهم يتخلون عنها ، فقد أصبح ذلك علامةً وسمّةً نال أذاهاً ووزرها بعض الصالحين منهم نسأل الله العافية .

كما أنه لم يكن يحب الشهرة ، يحكي عمّه أنه دخل عليه فوجده محزوناً فقال : (يا ابن أخي أين هذا الغم ؟ وأيش هذا الحزن ؟ فرفع رأسه وقال : يا عم ، طوبى لمن أحمل الله ذكره) ^{(57]}57) ، وقال مرة : (لو وجدت السبيل لخرجت حتى لا يكون لي ذكر ، وقال : أريد أن أكون في شعب بمكة حتى لا أعرف ، قد بُليت بالشهرة ، إني لأتمنى الموت صباحاً ومساءً) ^{(58]}58) هذه هي الشهرة في نظره : بلاءٌ وهم أصبح بسببه يتمنى الموت ، وعندنا هي مغنمٌ ومطلبٌ إذا حصل للواحد تمنى الخلود لشدة محبته لها ، قال يحيى بن معين : (ما رأيت مثل أحمد ، صحبناه خمسين سنة ما افتخر علينا بشيءٍ مما كان فيه من الخير) ^{(59]}59) .

وقال له المروزي : (إن فلاناً قال : لم يزهّد أبو عبدالله في الدّراهم وحدها ، زهد في النّاس ، فقال : ومن أنا حتى أزهّد في النّاس ؟ النّاس يريدون أن يزهّدوا فيّ) ^{(60]}60) .

وقال المروزي : (لم أر الفقير في مجلسٍ أعزّ منه في مجلس أبي عبدالله وكان مائلاً إليهم... وكان إذا خرج إلى المسجد لم يتصدّر) ^{(61]}61) .

وقال له رجل : (الحمد لله إذ رأيتك ، فقال : اقعد ، أيّ شيء ذا ؟ ومن أنا ؟) وقال له شخص : (جزاك الله عن الإسلام خيراً ، فقال : بل جزى الله الإسلام عني خيراً ، من أنا وما أنا ؟) ^{(62]}62) .

وذكر مرة أخلاق الورعين فقال : (أسأل الله أن لا يمقتنا ، أين نحن من هؤلاء) ^{(63]}63) ، وقال محمّد بن الحسن بن هارون : (رأيت أبا عبدالله إذا مشى في الطريق يكره أن يتبعه أحد) ^{(64]}64) .

ومن تواضعه أنه لم يكن ينتقم لنفسه ولا يعظّمها ولا يغضب إلاّ لحدود الله ، حتى قال عبدالله بن محمّد الورّاق : (كنت في مجلس أحمد بن حنبل فقال : من أين أقبلتم ؟ قلنا : من مجلس أبي كريب ، فقال : اكتبوا عنه فإني شيخ صالح ، فقلنا : إني يطعن عليك ، قال : فأيّ شيءٍ حيلتي ؟ شيخ صالح قد بُلي بي) ^{(65]}65) ، ودون هذه **مفاوز!**

- 55 ([55]) السّير 11 / 187 .
 56 ([56]) مأخوذة من : أيّ شيء هذا ؟
 57 ([57]) السّير 11 / 207 .
 58 ([58]) السّير 11 / 216 .
 59 ([59]) السّير 11 / 214 .
 60 ([60]) السّير 11 / 216 .
 61 ([61]) السّير 11 / 218 .
 62 ([62]) السّير 11 / 225 ، وهذا يقوله الإمام تواضعاً ، وأمّا نفس اللفظة فقد قالها أبو بكر رضي الله عنه لعثمان يوم استشاره في تولية عمر ذكره ابن حبان في ثقاته 2 / 192 .
 63 ([63]) السّير 11 / 226 .
 64 ([64]) السّير 11 / 226 .
 65 ([65]) السّير 11 / 317 .

خوفه وعدم أمنه على نفسه

ولم يكن يركن إلى قول النَّاس فيه ومدحهم له ، بل كان ذلك يزيدُه خوفاً على نفسه ، قال صالح : (كان أبي إذا دعا له رجل قال : ليس يحرز الرجل إلا حفرته ، الأعمال بخواتيمها)^([66]66) ، وقال المروزي : (قلت لأبي عبدالله : ما أكثر الدّاعي لك ، قال : أخاف أن يكون هذا استدراجاً بأيّ شيء هذا ؟)^([67]67) ، وقال له مرّة : (إني لأرجو أن يكون يُدعى لك في جميع الأمصار ، فقال : يا أبا بكر ، إذا عرف الرجل نفسه فما ينفعه كلام النَّاس)^([68]68) .
وكان يأتيه الرجل يقصّ عليه الرؤيا الحسنة له فيقول : (الرؤيا تسرّ المؤمن ولا تغرّه)^([69]69) .
قال المروزي : (بال أبو عبدالله في مرض الموت دماً عبيطاً فأرثته الطّبيب ، فقال : هذا رجل قد فتّت الغمّ و الخوف جوفه)^([70]70) .
وكان يكثر من قوله : (الأعمال بخواتيمها ويقول : وددت أنّي نجوت من هذا الأمر كفافاً لا عليّ ولا لي)^([71]71) .

&&&&

-
- 66 ([66]) السّير 11 / 215 .
67 ([67]) السّير 11 / 210 ، يعني ما الذي فعلته حتّى يكثر النَّاس الدّعاء لي ، احتقاراً منه لعمله في جنب الله ، رحمه الله تعالى .
68 ([68]) السّير 11 / 211 .
69 ([69]) السّير 11 / 227 .
70 ([70]) السّير 11 / 227 .
71 ([71]) السّير 11 / 227 .

تمسكه بالسنة

كانت السنة في حياة الإمام أحمد قضية لها شأن ، ليست مسوحاً يتمسح به إن كانت لهواه ، وإن خالفته أدار لها ظهره .

وهذا أقوله لأن هناك مرضاً عضالاً يفتك بنا في الحقيقة ونحن لا ندري ، ولهذا لا يُبارك لنا في علمنا كثيراً ولا ننتفع به ، فنحن - إلا من رحم ربك - نطير بالسنة عالياً ونرفع بها عقيرتنا إذا كان فيها ما يخدم مصلحتنا ، وإذا كانت أهواؤنا تسير في الاتجاه المعاكس ، تنصلنا من السنة وتأولنا حتى لا نطبّقها ، ولم يكن الإمام هكذا بل السنة سنة في الرّخاء والشدة .

وتمسكه بها يظهر في ناحيتين :

الأولى : حرصه على العمل بها : قال المروزي : (قال لي أحمد : ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به ، حتى مرّ بي أنّ النبي ﷺ احتجم فأعطى أبا طيبة ديناراً ، فأعطيت الحجام ديناراً حين احتجمت)⁽⁷²⁾⁷² ، وهو يقول هذا لأن أجر الحجام في وقته لا يصل ديناراً ، ولكن لأن النبي ﷺ أعطى الحجام ديناراً أعطاه هو الآخر ديناراً ، فإذا عرفنا أنّ المسند وحده يحوي أربعين ألف حديث فكم حديثاً عمل به أحمد وكم سنة طبّقها ؟

الثانية : أنّه يستعملها كانت له أو عليه ، وقد مرّ معنا أنّه لم ير الخروج عليّ السلطان لأن السنة خلاف ذلك مع أنّ هناك من حرّضه وعرض عليه ذلك مستغلاً ظروف محتته والأذى الذي لقيه من السلطان ، لكنّه اتبع السنة في السلطان ولو لم يتبعها السلطان فيه .

ومن حسن تمسكه بالسنة ما رواه ابن هانئ قال : (اختفى أبو عبدالله عندي ثلاثاً ثمّ قال : اطلب لي موضعاً قلت : لا أمن عليك ، قال : افعل فإذا فعلت أفدّتك ، فطلبت له موضعاً ، فلمّا خرج قال : اختفى رسول الله ﷺ في الغار ثلاثة أيام ثمّ تحوّل ، وليس ينبغي أن تُتبع سنة رسول الله ﷺ في الرّخاء وتترك في الشدة)⁽⁷³⁾⁷³ .

عَبَّرَ مِنَ الْمَحْنَةِ

استمرت المحنة زهاء سنتين وأربعة أشهر ، وحرَّيُّ بها أن نستجلي من هذه المحنة بعض العبر لنستفيد منها في واقعنا ، فإنَّ الشخصيات تختلف والزَّمن يتغيَّر والفتن تتغير لكنَّ المنهج واحد ، والقاعدة لا تتغيَّر وستتوقف عند عدَّة نقاط :

1. ثبات المنهج :

كانت دعوته رحمه الله منهجيَّة لا تتأثر بردود الأفعال ، فقد فعل المأمون ومن بعده ما فعل من تغيير السنَّة ونشر البدعة وإعلاء أهل البدع والتَّمكين لهم وقمع أهل السنَّة ، وعاش النَّاس في محنة عظيمة ، وفي عصر الواثق جاءه المتسرِّعون فقالوا : (إنَّ هذا الأمر قد فشا وتفاقم ونحن نخافه على أكثر من هذا ، وذكروا ابن أبي دواد وأنه على أن يأمر المعلمين بتعليم الصِّبيان في المكاتب القرآن كذا وكذا⁽⁷⁴⁾) ، فنحن لا نرضى بإمارته ، فمنعهم من ذلك وناظرهم⁽⁷⁵⁾ ، أراد هؤلاء أن يتخذوا من الفتنة حجةً وذريعةً للخروج على السُّلطان فمنعهم الإمام أحمد لأنَّ الأمر واضح من الشريعة : (**إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا**)⁽⁷⁶⁾ ، مع أنَّ الواثق نفاه عن مدينته⁽⁷⁷⁾ ومنعه من التَّعليم فاستجاب وأطاع ولم يكابر حتَّى إنَّه لم يخرج للصلاة⁽⁷⁸⁾ . بل وأشدَّ من ذلك أنَّه وُشي به في عهد المتوكل أنَّه يأوي علويًّا ، قال حنبل : (فيبنا نحن ذات ليلة نيام في الصَّيف سمعنا الجلبة ورأينا التَّيران في دار أبي عبدالله ... ثمَّ فتنَّشوا منزل أبي عبدالله والسَّرب والغرف والسَّطوح وفتنَّشوا تابوت الكتب وفتنَّشوا النَّساء والمنازل فلم يروا شيئاً)⁽⁷⁹⁾ ، ما أشدَّه علي النَّفس ، إمام المسلمين في عصره ، يُفتنَّش منزله وحرِّمه في منتصف الليل ؟! فهل جعل ذلك حجةً له في ثلب السُّلطان والكلام عليه على المنابر وعصيانه؟ والجواب : لا ، بل كان يدعو له سرًّا وجهراً ، ونحن في زماننا هذا يُفتنَّش أحدنا أو يوقف للتَّحقيق يوماً فتقوم الدُّنيا ولا تقعد ، ويصبح مجاهداً وبطلاً وضحيةً ويتخذ من ذلك حجةً للخروج عن هدي السَّلف وإضعاف هيبة السُّلطان في أعين النَّاس وتجريئهم على العصيان بحجة نصر الدِّين والسنَّة وأشياء أخرى تدلُّ على قصور في العلم وقلة في الفقه ، لأنَّ السُّلطان أميَّن على الأمة ، وهو سيفٌ مسلولٌ على اللصوص وأهل الفساد والعبث والأعداء الخارجيين ، فإضعاف صورته ومنصبه إضعاف للأمة في الحقيقة .

2. لا تنتصر دعوة بالإحباط واليأس :

الذي يقرأ أخبار الفتنة يتمعَّن وتصوِّر يدرك شدَّتها ووطئتها على النَّفوس في ذلك العصر ، بدعة كُفريَّة يُحمل النَّاس عليها ، ويُقتل المخالف أو يُعذَّب ، والغالبية العظمى من العلماء تتخلى عن الصِّدع بالحق وتلجأ إلى التَّقية ، ويُمنع أيُّ سلفي من التَّدریس والإفتاء ، فكيف بالله عليك تتوقَّع نفوس أهل الحقِّ وخصوصاً النَّاشئة ، وماذا تراه فعل الإمام أحمد ؟ .

هل تخاذل وقال : هلك النَّاس ؟ هل قال : إنَّ النَّاس أنفسهم أقوام سوء ومن أراد الحقَّ عرفه ؟ هل لجأ إلى التَّرخُّص بالتَّقية كما فعل غيره ؟ لم يفعل شيئاً من ذلك بل توكل على الله وصمد للضُّغوط وأعلن بالسنَّة فماذا كان ؟ سنتان وأربعة أشهر ثمَّ قيَّض الله للسنَّة خليفةً رفع لواءها وأعلى أهلها فانجلت الفتنة وانفشعت الغشاوة وبطل ما كان يصنع أهل البدع وما يحيكون ودارت الدائرة عليهم وثبتت السنَّة في المسلمين إلى اليوم بحمد الله .

74 [74] أي يعلمهم أنَّ القرآن مخلوق .

75 [75] السَّير 11 / 263 .

76 [76] أخرجه البخاري في الأحكام باب كيف يبایع الإمام النَّاس ، ومسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية عن عبادة رضي الله عنه .

77 [77] السَّير 11 / 264 .

78 [78] السَّير 11 / 264 .

79 [79] السَّير 11 / 267 .

إنّ هذا لدرسٌ لنا في كلّ فتنَةٍ ومحنةٍ تواجهنا ، أن نلزم السنّة ونتمسك بالشرع ، ونتدرّع بالصبر ، والله ناصرٌ دينه .

ونستفيد أيضاً : أنّ المبادرة وطرف الحبل بيد أهل الدّعوة مهما ظهر لهم أنّ الدّنيا تنكّرت لهم وأنّ الدّعوة أجهز عليها ، أقول هذا لأنّ البعض ممّا ما أن تحدث فتنَةٌ وتعمّ ، أو يتبناها من هو أقوى منهم ، حتّى يسقط في يديه وتصيبه الحيرة وتسودّ الدّنيا في عينيه فمنهم من يرتدّ على عقبيه ومنهم من يتخلى عن دعوته ويلزم خاصّة نفسه ، مع أنّ الأمر لا يحتاج كلّ هذا .

واللعبرة فإنّ أعداء الدّعوة من العلمانيّين وغيرهم لا يكلّون ولا يملّون من نشر أفكارهم والترويج لها بكلّ الوسائل ومن مختلف المواقع ، مع أنّ دعوتهم إنّما هي **من سفاح لا من نكاح** !!، دعوة غريبة على المجتمع الإسلامي لا مستند لها في تاريخ الأُمّة ولا مراجعها وأصولها ، ومع ذلك تجدهم يجاهدون من أجلها ليل نهار ، وأجزم أنّهم إلى الآن لم يحققوا أيّ نجاح حقيقي لأنّ الدّعوة السلفيّة في الحقيقة تركز إلى جوانب ترجّح كفتها بلا جدال ، ومنها :

1. أصلها :

دعوة الإسلام أصلها قديمٌ تراثي مبدؤه دعوة النبي ﷺ ، وهو المرجع الذي يعتمد عليه المسلم في علمه وإن خالفه في الفعل وعصاه ، إلا أنّ ولاءه لمرجعيّة النبي ﷺ ثابتة ، وهذا يفتح رصيذاً في قلوب وعقول المتلقّين للدّعوة ويرجّح كفتها في النهاية .

2 . الموروث الثقافي والاجتماعي للمجتمع :

وهو مجموع آداب الإسلام وتعاليمه الشّرعيّة إلى جانب ما أضيف إليه ممّا لا يخالفه ، كلّ هذه الأمور هي رصيذٌ هامٌّ للدّعوة الإسلاميّة لا يجب أن يغفلها صاحب دعوة ، بل يركز عليها ويجعل منها منطلقاً لإيمانه العميق بأنّ الجولة له ، وإن ظهر غير ذلك .

ومن العجب أنّ العلمانيّين وأهل الحداثة انتبهوا لهذا أكثر ممّا ، فركّزوا جلّ اهتمامهم في هذه المرحلة على تحطيم هذا الموروث وتهميشه وتحويله إلى نوع من العادات التي تحتمل التّغيير ، فهل نترك لهم المجال ؟

3 . العلم الشرعي :

وهو حجر الزّاوية - كما يُقال - في عمليّة الدّعوة ، فنحن بحاجةٍ لطالب العلم الفقيه الذي يعرف مداخل الشّرع ومخارجه وأصوله وفروعه ليعلم ويجادل ويدافع ، فإنّه مهما بلغت الأُمّة من الضّعف يبقى العلماء هم مرجعيّتها وهم المسؤولون أمام المجتمع عن شؤون دينهم وهم في الحقيقة الذين يسيرون دفته وإن كانوا لا يشعرون .

فهذه المرتكزات الثلاث تجعل القيادة العلميّة والفكريّة ⁽⁸⁰⁾ بيد أصحاب الدّعوة ، وتخلي أيدي العلمانيّين من كلّ سلاح ، بل تجعل حربهم عقيمة ، وتصيبهم بالإحباط النفسي لو أنّ أهل الدّعوة يحسنون استخدامها .

إنّ أهل العلمنة والحداثة والمغتربين يحاولون استغلال الجانب النفسي في فرض طروحاتهم ، ويعرفون جيّداً أنّ إضعاف أهل الدّعوة وإدخال الخلخلة ونزع ثقتهم في المجتمع هو أوّل مكسب يجب تحقيقه تمهيداً لنشر ضلالاتهم ، ويلجؤون لتحقيق ذلك عن طريق إيهام أهل الدّعوة بقوّتهم وتضخيم صورتهم وإنجازاتهم وأنّ دعوتهم قد انتشرت في كلّ مكان ، مع أنّك لو تتبعتهم لوجدتهم شرذمةً قليلون ، غير أنّ علوّ أصواتهم وخفوت أصوات أهل الحقّ كثرهم في أعين النّاس .

أضف إلى ذلك أنّهم غرباء في مجتمعاتنا لا يجدون لهم أذنّاً صاغية ، فلذلك تراهم يلجؤون للتّخفيف من معاناتهم إلى كيل المديح لبعضهم البعض ، ويحاولون إيجاد مجتمعاتٍ صغيرة تجمعهم بأشباههم ليعبدوا عنهم الإحساس بالعربة ، فيعقدون

80 (([80])) المقصود توجيه النّاس في الأمور الشّرعيّة والاجتماعيّة ، وأمّا

القيادة السياسيّة والحلّ والرّبط فقد جعلها الشّرع بيد ولاة الأمور وأوجب

لهم الطّاعة في غير معصيته ، قال تعالى : [يا أيّها النّاس اتقوا الله]

والتقوا الله وهو المعبود .

المؤتمرات والتدوات ويضخمون أنفسهم في وسائل الإعلام التي لهم فيها صوت مسموع ، كل هذا ممّا يشعرون به من مرارة الغربة والفشل الدريع الذي يحتوشهم من كل جانب .

وإذا فكرت قليلاً في أعداد الذين يستجيبون لدواعي المعصية لوجدتهم الأقلّ بالنسبة للمصالحين أو الذين يغلب عليهم الصّلاح ، مع أنّ الغالبية العظمى من العصاة يعترف بخطئه وأنّ ما يفعله محرّم ، وهذا دليل على فشل العلمانيّة لأنّ هدفها ليس وقوع المسلم في معصية فقط ، بل هدفها أنّ يعتقد المسلم حلّ هذه المعصية ، وبينهم وبين تحقيق هذا الهدف مسافات بعيدة إلا إذا خلت السّاحة لهم من أهل الدّعوة الحقّة .

فلماذا يتكاسل أهل الدّعوة ولايقومون بواجبهم تجاه دينهم ، مع أنّ الغلبة لهم شرعاً ومنطقاً عزيز أو بذلّ دليل .
إنّني أنحى باللائمة في ضعف الدّعوة وازدياد أعداد التّائهيّن على طلاب العلم ، بل على كلّ من في يده أن يقدّم شيئاً فتكاسل ، إهداء شريط أو كتيّب ، أمرٌ بمعروف ونهيٌّ عن منكر ، صدقةٌ جارية ، نشر أسماء المنشورات الإعلاميّة وتعريف النّاس بها وحثّهم على شرائها ودعمها ، الامتناع عن شراء صحف ومجلات غير شرعيّة تدسّ السّم في العسل ، حضور المحاضرات والدّعوة لها ، نصح الجار والقريب والصّديق وصلة الأرحام وغير ذلك ، كلّ هذا دعوةٌ غفل الكثير ممّا عنها وتكاسل ، **فإلى متى التّوم يا إخوانه ؟** .

ألم نر كيف اعتمد الإمام أحمد في صموده على تلك المرتكزات التي ذكرتها في تحقيق مكاسبه على أهل البدع : الموروث السّلفي للمجتمع ، وأنّ دعوته لها أصل بعكس دعوة المبتدعة ، والتزام النّاس بالعلماء الثّقات كمرجع لهم في أمور دينهم ، ولو لم تكن لهم في قلوبهم تلك المكانة لما احتاج المأمون لإجبار علماء السنّة على القول ببدعته وعنده علماء سوء من أهل البدع يكفونه هذه المهمّة .

3 . هل بعد الشر من خير ؟

نعم بل كلّ الخير! ، بعض الدّعاة إذا نظر إلى تكالب المحن بالأمّة ، أو رأى العلمانيّة تحقّق انتصاراً حسيباً أنّ العجلة دارت ضدّه ولن تدور معه أبداً ، فأصابه اليأس ، وهذا خطأ ، ولناخذ درساً من محنة الإمام أحمد ، ألم تر كيف أنّه لمّا صبر بدّل الله حال الأمّة ونصر السنّة وعادت الدّعوة أنشط والسنّة أظهر والبدعة أخذت وأخرى ممّا قبل الفتنة .

فالفتن عادة تنشط الأمّة وتنبّئها إلى أصولها حتّى لا تنساها ، وهو ردّ فعل طبيعي ، لأنّ أصل فطرة المسلم وأصل تلقّيه هو السنّة ، وما يظهر عليه من المعاصي إنّما هو قشرة لا تلبث أن تنقشع إذا أحسّ المسلم أنّ دينه وأصوله مرادة لذاتها ، وهذا من نعم الله غير المشكورة .

وهذا الإمام أحمد صبر وحده مع عدد قليل من العلماء ، فكيف لو أنّ جمهور العلماء في عصره تكاتفوا ولم يخذل بعضهم بعضاً بالاستجابة ؟ إذاً لكان ردّ فعل أهل البدع أضعف لأنّهم يعرفون أنّ الأمّة تقدّم علماءها الصّادقين في مرجعيّتهم ولا تستبدل بهم أحداً .

والذي أريد قوله أنّ علينا أن لا نضعف إذا حقّق أعداء الدّعوة من العلمانيّين وغيرهم مكسباً ، أو ظهروا على مؤسّسة معيّنة ، بل يجب أن يزيد ذلك من تمسّكنا ويضاعف قوّة دعوتنا بالحكمة والعقل ، لأنّها معادلة لا تتخلف (**أنّه لا تنجح دعوة باطلّة إلا لضعف دعوة الحق**) فالخلل ممّا أوّلاً ونحن أولى بنقد أنفسنا .

4. دور المأمون في الفتنة :

نلمح بجلاء من دراسة المحنة أنّ المأمون كان مخدوعاً بعلماء البدعة يزيّنون له الباطل حتّى طنّه حقّاً ، فهو قد يكون معذوراً من هذه الجهة ، وعليه لا بدّ أن نطلب العذر للسّلطان في ما يعمل ممّا يظنّه حقّاً وهو على خلافه ، لا أن نجعل ذلك حجّةً للطعن في نواياه وتضخيم خطئه حتّى نجعله عدوّاً للإسلام والمسلمين ، بل نوازن بين الحسنات والسّيئات ، ونعامله بالشرع وإن لم يعاملنا هو به .

فهذا الإمام أحمد عفى عن المعتصم وأحلّه من ضربه ، مع أنّه ضربه ضرباً لو كان على فيل لهده كما ذكر بعضهم⁽⁸¹⁾ ، ومع ذلك عفا عنه لمّا فتح عمّوريّة ، ولأنّه عرف أنّه مخدوعٌ بما يزيّن له علماء السوء .

والسلطان قد يجتهد أحياناً في إصابة الحقّ فيخطيء في الأخذ ببعض الأدلّة فلذلك يجب أن نلتمس له العذر ولو أمام العامّة ، ولا نلجأ إلى تشويه سمعته والطعن في نيّته ونزع ثقة الناس به ، ليس لأجله هو فحسب ، بل لأجل مصلحة الأمتة والدعوة ، وبقاء هيبة السلطان في قلوب الناس ، ولا ننسى أنّ المقصود حماية منصب السلطان وليس السلطان نفسه ، فالظالم لابدّ أن يموت ، وقد يجيء بعده رجلٌ صالحٌ مثلاً فيكون لمنصبه هيبة تمكنه من قطع الفتن وإقامة الحدود وتأمين السبل ، **والله من وراء القصد .**

81 ([81]) السّير 11 / 295 ، ولا يقولنّ قائل : ذاك المعتصم ! لأننا نقول :
وذاك الإمام أحمد.

الَّذِي أَحَبَّ الْإِشَارَةَ إِلَيْهِ بِشَأْنِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ أُمُورٌ :

أولها : أن همتي لم تكن تحقيق النص فليست من أهل هذا الفن ، بل العناية بما احتوته من أحكام فقهية وتربوية ونحوها ، فليعذرني الأخ القاريء إن وجد قصوراً في تحقيق النص ، وإنما كان اعتمادي على النص المطبوع ضمن طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى. ^{(83]}83

ثانيها : يلاحظ الأخ القاريء أن الإمام لم يذكر حديثاً واحداً بسنده ، وهذا عكس طريقة القوم في عصره ، فكانوا لا يحتجون بحديث إلا مسنداً ، وكان هذا مصدر تعجب لي ، حتى رأيت في السير أنه في آخر حياته حلف يمينا أن لا يحدث حديثاً تاماً ^{(84]}84 ، وفي رسالته للمتوكل في مذاهب السنة بعد أن ذكر كثيراً من الأخبار والآثار قال في آخرها : (وإنما تركت الأسانيد لما تقدّم من اليمين التي حلفت بها مما قد علمه أمير المؤمنين ولولا ذلك ذكرتها بأسانيدها) ^{(85]}85 ، فلعلّ الرسالة ألفها بعد أن كان أقسم ذلك القسم والأمر محتمل .

ثالثها : أن الذهبي رحمه الله تعالى ضغف نسبة هذه الرسالة للإمام أحمد وحكم بأنها موضوعة عليه ^{(86]}86 ، ولا أدري ما وجه ذلك ، مع أن هذه الرسالة اشتهر أمرها عند أئمة المذهب وغيرهم ويعتمد عليها من ينسب بعض الأقوال للإمام رحمه الله ، وإسنادها وإن كان فيه مجهول ، لكن الكتاب إذا اشتهر وتداول الناس نسبه لشخص معين أعنى ذلك عن صحّة الإسناد إليه ، إضافة إلى أن إنكار الذهبي جاء متأخراً ولم يذكر حجة على ذلك ، ولو اكتفى بالتشكيك لهان الأمر ، أما الجزم بوضعها فهو بعيد ، وقد اعتمد عليها العلماء في نسبة بعض الأقوال للإمام أحمد ، ومنهم ابن قدامة في المغني وابن القيم في كتاب الصلاة ^{(87]}87 .

ومع هذا نقول : ليس في الأمر ضير ، فإن المقصود الاستفادة مما فيها من العلم النافع والأحكام الرشيدة ، فإن كانت من قول الإمام أحمد فهو كمال على كمال ، وإن أخطانا في ذلك فلم ننسب إليه باطلاً ، وقد ناقشنا كل ما ذكره فيها وذكرنا أقوال غيره وليس فيها بحمد الله مذهب باطل مخالف للسنة بل هي أقوال فقهية اجتهادية ، وعظائم ونصائح وتوجيه .

رابعها : طبعت هذه الرسالة من قبل أربع مرّات ، إحداها ضمن مجموعة الحديث تحقيق محمد رشيد رضا ، وقد خلت من الحواشي إلا نادراً وفيها تصويبات لنصّها ، وأما تخرّج الحديث ففيه قصور شديد ، والثانية : قديمة نشرها أحمد عبدالجواد ملحقة بكتابه عن محنة الإمام أحمد ، والثالثة : طبعة قديمة أيضاً مكرّرة للسابقة ، ، وأما الطبعة الرابعة فمن منشورات دار القاسم وفي جميعها قصور شديد في التخرّج إضافة لانهام الحواشي المفيدة التي تبرز فوائد الرسالة وتخرّج الأحاديث والآثار مما جعل طبعتنا هذه تمتاز عنها بل لا تُقارن بها ولله الحمد والمئة .

خامسها : أن اعتماد جميع من طبع الرسالة على طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ومنها نُقلت .

&&&&&

83 (83]) ومنه نسخة مصوّرة في مكتبة الحرم المكي غير أنّها ناقصة من آخرها .

84 (84]) السير 11 / 277 .

85 (85]) السير 11 / 286 .

86 (86]) السير 11 / 287 و 330 .

87 (87]) وقد قرّر صحّته عن الإمام الشيخ التّويجري في تنبيهاته على صفة صلاة النبيّ للألباني ، وأكّده الشيخ بكر أبو زيد في كتابه .. .

نصّ الرسالة

قال ابن أبي يعلى ^([88]88) : أخبرنا المبارك ^([89]89) - قراءة - أخبرنا إبراهيم ^([90]90)
أخبرنا أبو عمر ^([91]91) أخبرنا طيب ^([92]92) أخبرنا أحمد القطان الهيتي ^([93]93) حدثنا سهل
التستري ^([94]94) قال : قرأ علينا مهنا بن يحيى الشامي ^([95]95) :
هذا كتابٌ في الصلّاة ، وعظم خطرها ، وما يلزم الناس من تمامها وأحكامها يحتاج
إليه أهل الإسلام ، لما قد يشملهم من الاستخفاف بها ، والتضييع لها ومسابقة الإمام ^([96]96)
^[6] فيها ، كتبه أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل إلى قومٍ صلى معهم بعض
الصلوات .

-
- 88 ([88]) صاحب كتاب طبقات الحنابلة أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين الفراء ، بارع في الحديث والفقه ومن العارفين بالمذهب ، صنّف في الفروع والأصول ، توفي سنة 526 هـ .
- 89 ([89]) أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد البغدادي الصيرفي ابن الطيوري ، قال السلفي : هو محدّث مفيد ، ورع كبير ، لم يشتغل قط بغير الحديث ، وحصل ما لم يحصله أحد من كتب التّفاسير والقراءات واللغة وغيرها ، توفي سنة 500 هـ ، سير أعلام النبلاء 19 / 213 .
- 90 ([90]) أبو إسحاق بن عمر بن أحمد البرمكي البغدادي ، وثقه الخطيب وقال : كان صدوقاً فقيهاً على مذهب الإمام أحمد ، توفي سنة 445 هـ ، سير أعلام النبلاء 17 / 605 .
- 91 ([91]) المحدّث المسند ، أبو عمر محمد بن العباس بن محمد ابن حيوبه ، وثقه الأئمة ، توفي سنة 428 هـ ، سير أعلام النبلاء 17 / 574 .
- 92 ([92]) لم أجد له ترجمة .
- 93 ([93]) قال عبد الإله الأحمدي : لعنه أحمد بن محمد بن إسماعيل أبو بكر الهيتي ، وثقه الدارقطني ، تاريخ بغداد 4 / 388 .
- 94 ([94]) سهل بن عبد الله التستري الصوفي المشهور ، أحد الثقات المشهورين توفي سنة 283 هـ ، سير أعلام النبلاء 13 / 330 .
- 95 ([95]) مهنا بن يحيى الشامي السلمي أبو عبد الله ، من أجلّة أصحاب الإمام أحمد ، وكان رحمه الله يجله ويكرمه روى عنه كثيراً من المسائل قال عنه الدارقطني : ثقة نبيل ، تاريخ بغداد 13 / 226 .
- 96 ([96]) أي فعل جزء من الصلّاة قبل الإمام كأن يركع قبله أو يسجد قبله ونحوه .

[أي قوم ^{(97]97}، إني صليت معكم فرأيتُ من أهلِ مسجدكم من سبق الإمام في الرُّكوع والسُّجود ، والرَّفْع والخفض ، وليس لمن سبق الإمام صلاة ^{(98]98}، بذلك جاءت الأحاديث عن النَّبِيِّ ﷺ وعن أصحابه رضوان الله عليهم .

جاء الحديث عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال : (أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحوّل الله رأسه رأسَ حمار) ^{(99]99}، وفي رواية : (صورة كلب) ^{(100]100} ⁽¹⁰، وذلك لإساءته صلواته ، لأنه لا صلاة له ، ولو كانت له صلاة لُرجي له الثواب ولم يُخف عليه العقاب : أن يحوّل الله رأسه رأسَ حمار ^{(101]101} .

وجاء عنه ﷺ أنه قال : (الإمام يركع قبلكم ، ويسجد قبلكم ، ويرفع قبلكم) ^{(102]102}، وجاء عن البراء بن عازب قال : (كنا خلف النَّبِيِّ ﷺ ، فكان إذا انحطَّ من قيامه للسُّجود ، لا يحني أحدٌ منا ظهره حتى يضع رسول الله ﷺ جبهته على الأرض)

97 (97]) نداء بمعنى : يا قومي ، و (أي) من حروف النداء ، وحُذفت الياء لأنَّ المُنادى صحيح الآخر مضافٌ لياء المتكلم ، ويجوز إبقائها فتقول : (أي قومي) .

98 (98]) يؤخذ من هذا أنّ صلاة المسابق باطلَةٌ وهي إحدى الروايات عنه رحمه الله ، رُويت كذلك عن ابن عمر وقال به أهل الظاهر ، والجمهور على أنّها مجزئةٌ مع الإثم ، كما يؤخذ من كلام الإمام رحمه الله أنّ المسابقة في جميع الأركان سواء في الحكم ، لكنّ لفظ الحديث أخصّ إذ هو في الرَّفْع من السُّجود ، قال الحافظ : (زاد ابن خزيمة من رواية حمّاد بن زيد عن محمّد بن زياد : (في صلواته) وفي رواية حفص بن عمر المذكورة : (الذي يرفع رأسه والإمام ساجد) فتبيّن أنّ المراد الرَّفْع من السُّجود) الفتح 2 / 183 فيكون المنع من المسابقة في سائر الأركان قياساً على الرَّفْع من السُّجود وإن كان له مزيةٌ تخصّه ، ويشهد لقول الإمام أحمد حديثٌ أخر رواه البرّار 1 / 233 (كشف الأستار) عن مليح بن عبدالله السَّعدي عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : (الذي يخفض ويرفع قبل الإمام إنّما ناصيته بيد شيطان) وأخرجه الطبراني كذلك في الأوسط من هذا الوجه قال الهيثمي : (وإسناده حسن) مجمع الزوائد 4 / 28 ، ورواه عبدالرزّاق موقوفاً برقم 3753 ورواه مالك ح 57 كتاب الصلّاة كذلك موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه ، قال الحافظ : (وهو المحفوظ) فتح 2 / 183 .

99 (99]) متَّفِقٌ عليه أخرجه البخاري في الأذان باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام ح 691 ومسلم في الصلّاة باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود أو نحوهما ح 427 وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وفي بعضها لفظ : (وجه) بدل : (رأس) وفي بعضها : (صورة) قال الحافظ : (والظاهر أنّه من تصرّف الرواة قال عياض : هذه الروايات متَّفِقة لأنّ الوجه في الرّأس ومعظم الصّورة فيه) ثمّ قال الحافظ : لفظ الصّورة يُطلق على الوجه أيضاً ، وأمّا الرّأس فرواها أكثر وهي أشمل فهي المعتمدة) الفتح 2 / 183 .

100 (100]) أخرجه ابن حبان برقم 2283 عن أبي هريرة مرفوعاً من طريق محمّد بن ميسرة عن محمّد بن زياد وهو نفسه إسناد الحديث الذي سبق لكن رواه محمّد بن ميسرة بلفظ : (كلب) ورواه حمّاد بن زيد عن محمّد بن زياد بلفظ : (حمار) ومحمّد بن ميسرة وإن كان من رجال الشّيوخين إلا أنّ في حفظه شيء فهو يخطيء وضعّفه غير واحد من أهل العلم (تهذيب الكمال 25 / 85) فحاله لا يحتمل مخالفة ابن زيد والمحمفوظ عن أبي هريرة رضي الله عنه اللفظ الأوّل ، فتكون هذه الرواية

(103)103، وكان أصحاب رسول الله ﷺ يلبثون خلفه قياماً حتى ينحط النبي ﷺ وبكبر ،
ويضع جبهته على الأرض ، وهم قيامٌ ، ثم يتبعونه .

وجاء الحديث عن أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا : (لقد كان رسول الله ﷺ
يستوي قائماً ، وإنا لسجودُ بعد) (104)104 ، وجاء الحديث عن ابن مسعود : (أنه
نظر إلى من سبق الإمام ، فقال لا وحدك صليت ، ولا بإمامك اقتديت) (105)105 ،
والذي لم يصلّ وحده ، ولم يقتدِ بإمامه : فذلك لا صلاة له .
وجاء الحديث عن ابن عمر أنه نظر إلى من سبق الإمام فقال له : (لا صليت
وحدك ، ولا صليت مع الإمام ، ثم ضربه ، وأمره أن يعيد الصلاة) (106)106 ، ولو كانت
صلاةً عند عبد الله بن عمر ما أوجب عليه الإعادة .

عنه فيها شيء وإن كان ظاهر تصرف الإمام أحمد وابن حجر في الفتح
تمشيتها ، وهما مقدّمان في هذا الفن ، ورواه الطبراني في الكبير 239 / 9
- 240 عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه موقوفاً عليه بأسانيد قال عنها
الهيثمي : (منها إسناد رجاله ثقات) 79 / 2 ورواه عنه أيضاً عبدالرزاق
برقم 3752 ، وعلى العموم فلا تأثير لذلك في أصل المسألة .
101(101) قال الحافظ رحمه الله : (واختلف في معنى الوعيد المذكور ،
ف قيل : يحتمل أن يرجع ذلك إلى أمر معنوي فإنّ الحمار موصوفٌ بالبلادة
فاستُعير هذا المعنى للجاهل بما يجب عليه من فرض الصلاة ومتابعة الإمام
، ويرجّح هذا المجازي أنّ التحويل لم يقع مع كثرة الفاعلين ، ولكن ليس في
الحديث ما يدلّ على أنّ ذلك يقع ولا بد ، وإّما يدلّ علىكون فاعله متعرّضاً
لذلك وكون فعله ممكناً لأن يقع عنه ذلك الوعيد ... وحمله آخرون على
ظاهره إذ لا مانع من جواز وقوع ذلك ... ويقوّي حمله على ظاهره أنّ في
رواية ابن حبان من وجه آخر عن محمّد بن زياد : (أن يحوّل الله رأسه
رأس كلب) فهذا يبعد المجاز لانتهاء المناسبة التي ذكروها من بلادة الحمار
، ومما يعده أيضاً إيراد الوعيد بالأمر المستقبل وباللفظ الدال على التّغيير
الهيئة الحاصلة ، ولو أريد تشبيهه بالحمار لأجل البلادة لقال مثلاً : فرأسه
رأس حمار ، وإّما قلت ذلك لأنّ الصّفة المذكورة وهي البلادة حاصلة في
فاعل ذلك عند فعله المذكور فلا يحسن أن يُقال له : يخشى إذا فعلت ذلك
أن تصير بليداً مع أنّ فعله المذكور إنّما نشأ عن البلادة) . الفتح 2 / 183-
184 ، ولا يخفّاك أنّ رواية ابن حبان ليست بتلك ، وأنّ وعيداً يمضي عليه
ألف وأربع مئة سنة لا يحدث حقيقةً مرّة واحدة يقوّي القول بأنّه إلى المجاز
أقرب ، وعلى كلا الاحتمالين فإنّ ظاهره دال على تحريم المسابقة ، وتعليل
الإمام أحمد لقوله ببطلان الصلاة واضح : إذ لو كان له صلاة لما خيف عليه
هذه العقوبة العظيمة وهي المسخ ، غير أنّ لقائل أن يقول هذا التهديد لا

يدلّ على البطلان كما أنّه ثبت عنه e تهديد
ببطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها .
وهذا هو الوجه الذي ذهب إليه الإمام أحمد في المسألة .
والوجه الثاني في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه الثالث في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه الرابع في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه الخامس في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه السادس في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه السابع في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه الثامن في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه التاسع في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .
والوجه العاشر في بطلان الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
هو أن الصلاة إذا لم يصليها في وقتها
فإنّها باطلة .

102(102) ذكره الإمام مختصراً ، وسيذكره بتمامه بعد قليل .

قول النَّبِيِّ ﷺ : (إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا) معناه : أن تنتظروا الإمام حتى يكبر ويفرغ من تكبيره ، وينقطع صوته ، ثم تكبرون بعده .
والناس يغلطون في هذه الأحاديث ويجهلون بها ، فساعة يأخذ الإمام في التكبير يأخذون معه في التكبير وهذا خطأ ، لا ينبغي أن يأخذوا في التكبير حتى يكبر الإمام ، ويفرغ من تكبيره ، وينقطع صوته .

وهكذا قال النَّبِيُّ ﷺ : (إِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا) والإمام لا يكون مكبراً حتى يقول : (الله أكبر) لأنَّ الإمام لو قال : (الله) ثم سكت : لم يكن مكبراً ، حتى يقول : (الله أكبر) فيكبر الناس بعد قوله : (والله أكبر) .
وأخذهم في التكبير مع الإمام خطأ وترك لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، لأنك لو قلت : إذا صلَّى فلان فكلمه ، معناه : أن تنتظره حتى إذا صلَّى وفرغ من صلاته كلمه ، وليس معناه : أن تكلمه وهو يصلي ، فذلك معنى قول النَّبِيِّ ﷺ صلى الله عليه وسلم : (إذا كبر الإمام فكبروا) .

وربما طوّل الإمام في التكبير ، إذا لم يكن له فقه⁽¹¹³⁾ ، والذي يكبر معه ربّما جزم التكبير⁽¹¹⁴⁾ ، ففرغ من التكبير قبل أن يفرغ الإمام ، فقد صار هذا مكبراً قبل الإمام ومن كبر قبل الإمام : فليست له صلاة ، لأنه دخل في الصّلاة قبل الإمام⁽¹¹⁵⁾ ، و كبر قبل الإمام فلا صلاة له .
وقول النَّبِيِّ ﷺ : (إذا كبر وركع ، فكبروا واركعوا) معناه : أن ينتظروا الإمام حتى يكبر ويركع ، وينقطع صوته وهم قيام⁽¹¹⁶⁾

.....

113(113) وهذه رسالة إلى الأئمة ، فكثير منهم هذا دينه : تطويل التكبير ، وربّما مدّه أكثر من ستّ حركات فيخرج إلى التّعدي ، وربّما لحن التكبير حتى يغنيه غناءً وهذا كلّهُ مُحدّثٌ وخلاف سنّة النَّبِيِّ ﷺ ،
.....

114(114) لم يتبيّن لي مراده رحمه الله من جزم التكبير ، هل يريد به الجزم عند التّحوّين أي تسكين آخر الكلمة لكن هذا لا يؤدّي إلى سبق الإمام في التكبير ضرورة ، وأظنّه يريد به الجزم لغة أي القطع ، بمعنى أنّ المأموم يقطع التكبير قبل أن ينتهي الإمام من تكبيره .

115(115) هذا يبيّن أنّ مراده رحمه الله هنا بالتكبير تكبيرة الإحرام ، فمن أحرم قبل الإمام لم تنعقد صلاته وهو مذهب الأئمة الثلاثة وفاقاً لأحمد ، وعللوا ذلك بأنّه أتمّ بمن لم تنعقد صلاته لأنّ الإمام لا تنعقد صلاته إلا إذا أتمّ التكبير ، قالوا : فعليه أن يعيد التكبير بعد تكبير الإمام .

116(116) يُفهم من هذا أنّ على الإمام أن ينتهي من التكبير مع دخوله في الرّكن فعلاً ، فلا ينتهي من التكبير في الرّكوع إلا إذا وضع يديه على

وقول النبي ﷺ : (**وإذا رفع رأسه وكبر ، فارفعوا رؤوسكم وكبروا**) معناه : أن يثبتوا سجوداً حتى يرفع رأسه فيكبر وينقطع^(119|119) الإمام صوته وهم سجود اتبعوه ، فرفعوا رؤوسهم .

وقول النبي ﷺ : (**فتلك بتلك**) يعني انتظاركم إياه قياماً حتى يكبر ويرفع وأنتم قيام ، ثم تتبعونه ، وانتظاركم إياه ركوعاً حتى يرفع رأسه ، ويقول : (**سمع الله ولمن حمده**) وأنتم ركوع ، فإذا قال : (**سمع الله لمن حمده**) وانقطع صوته ، وأنتم ركوع : اتبعتموه ، فرفعت رؤوسكم ، وقلتم : (**اللهم ربنا لك الحمد**) وقوله : (**فتلك بتلك**) في كل رفع وخفض وهذا تمام الصلاة ، فاعقلوه وأبصروه وأحكموه .

واعلموا أن أكثر الناس اليوم ما يكون لهم صلاة لسبقهم الإمام بالركوع والسجود ، والرفع والخفض^(120|120) ، وقد جاء الحديث قال : (**يأتي على الناس زمان يصلون ولا يصلون**)^(121|121) وقد تخوّفت أن يكون هذا الزمان^(122|122) ، لو صليت في مائة مسجد ما رأيت أهل مسجد واحد يقيمون الصلاة على ما جاء عن النبي ﷺ ، وعن أصحابه رحمة الله عليهم ، فاتقوا الله ، وانظروا في صلاتكم وصلاة من يصلي معكم .

واعلموا أن لو أن رجلاً أحسن الصلاة ، فأتمّها وأحكمها ، ثم نظر إلى من أساء في صلاته وضيّعها ، وسبق الإمام فيها ، فسكت عنه ، ولم يعلمه في إساءته في صلاته ومساوقة الإمام فيها ، ولم ينهه عن ذلك ، ولم ينصحه : شاركه في وزرها وعارها ، فالمحسن في صلاته : شريك المسيء في إساءته^(123|123) إذا لم ينهه ولم ينصحه . وجاء الحديث عن بلال بن سعد^(124|124) أنه قال : (**الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها ، وإذا ظهرت فلم تُغيّر ضرت العامة**)^(125|125) لتركهم ما لزمهم ، وما وجب عليهم من التغيير والإنكار على من ظهرت منه الخطيئة ، وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**ويل للعالم من الجاهل ، حيث لا يعلمه**)^(126|126) فلولا أنّ تعليم الجاهل واجب على العالم لازم ، وفريضة وليس بتطوّع : ما كان له الويل في السكوت عنه ، وفي ترك تعليمه ، والله تعالى لا يؤخذ من ترك التطوّع ، إنّما يؤخذ من ترك الفرائض ، فتعليم الجاهل فريضة ، فلذلك كان له الويل في السكوت عنه وترك تعليمه .

118 ([118]) هذه إحدى صيغ إجابة الإمام في الرفع من الركوع ، وثبت غيرها قوله : (**ربنا ولك الحمد**) ومثلها بدون الواو ، وكذلك : (**اللهم ربنا ولك الحمد**) بزيادة الواو ، انظر زاد المعاد 1 / 219-220 مع حاشية الأرنؤوط عليه رقم 1.

119 ([119]) هكذا في الطبقات ولعلّ الصواب : (**ويقطع**) .

120 ([120]) هذا يدلّ على أنّ الإمام أحمد رحمه الله يرى بطلان الصلاة بسبق المأموم لإمامه في أي ركن من أركان الصلاة .

121 ([121]) لم أجده .

122 ([122]) فكيف لو رأى الإمام أحمد زماننا !! .

123 ([123]) أي في إساءته الصلاة .

124 ([124]) بلال بن سعد بن تميم السكوني الإمام الربّاني الواعظ أبو عمرو الدمشقي ، كان لأبيه سعد صحبة ، وثقه الثمّ ، وكان يشبّهه بالحسن البصري ، توفي سنة ثيف وعشرة ومئة ، سير أعلام النبلاء 5 / 90 .

125 ([125]) أخرجه أبو نعيم في الحلية 5 / 222 وابن المبارك في الزهد ص 475 - 476 عن بلال من قوله ، وأخرجه الطبراني في الأوسط مرفوعاً قال الهيثمي : (**فيه مروان بن سلم الغفاري : متروك**) المجمع 7 / 271 .

126 ([126]) قال العجلوني في كشف الخفاء : (**رواه الديلمي عن أنس**) 2 / 346 .

فاتَّقوا الله تعالى في أموركم عامّة ، وفي صلاتكم خاصّة ، واتَّقوا الله في تعليم الجاهل ، فإنّ تعليمه فريضة واجبٌ لازم ، والتَّارك لذلك : مخطئٌ أثم .
وأمروا أهل مسجدكم بإحكام الصّلاة وإتمامها ، وأن لا يكون تكبيرهم إلّا بعد تكبير الإمام ، ولا يكون ركوعهم وسجودهم ورفعهم وخفضهم إلّا بعد تكبير الإمام ، وبعد ركوعه وسجوده ورفع خفضه .

واعلموا أنّ ذلك من تمام الصّلاة ⁽¹²⁷⁾¹²⁷ ، وذلك الواجب على الناس واللازم لهم ، كذلك جاء عن النَّبِيِّ ﷺ وعن أصحابه رحمة الله عليهم .

ومن العجب : أن يكون الرّجل في منزله ، فيسمع الأذان ، فيقوم فزعاً ينهياً ، ويخرج من منزله يريد الصّلاة ، ولا يريد غيرها ثم لعله يخرج في الليلة المطيرة المظلمة ، ويتخبط في الطين ، ويخوض الماء وتبتل ثيابه ، وإن كان في ليالي الصيف : فليس يأمن العقارب والهوام في ظلمة الليل ، ولعله مع هذا : أن يكون مريضاً ضعيفاً ، فلا يدع الخروج إلى المسجد ، فيتحمل هذا كله إثارةً للصّلاة ، وحباً لها ، وقصداً إليها ، لم يخرج من منزله غيرها ، فإذا دخل مع الإمام في الصّلاة خدعه الشيطان ، فيسابق الإمام في الرّكوع والسّجود والرّفْع والخفض ، خدعاً من الشيطان له ، لما يريد من إبطال صلاته ، وإحباط عمله ، فيخرج من المسجد ولا صلاة له .
ومن العجب : أنّهم كلّهم يستيقنون أنّه ليس أحدٌ ممّن خلف الإمام ينصرف من صلاته حتى ينصرف الإمام ، وكلهم ينتظرون الإمام حتى يسلم ، وهم كلّهم - إلّا ما شاء الله - يسابقونه في الرّكوع والسّجود والرّفْع والخفض ، خدعاً من الشيطان لهم ، واستخفافاً بالصّلاة منهم ، واستهانةً بها ، وذلك حظهم من الإسلام ، وقد جاء الحديث قال : (لاحظ في الإسلام لمن ترك الصّلاة) ⁽¹²⁸⁾¹²⁸ ، فكلّ مستخفّ بالصّلاة مستهين بها : هو مستخفّ بالإسلام مستهين به .

وإنما حظهم من الإسلام على قدر حظهم من الصّلاة ، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصّلاة ، فاعرف نفسك يا عبد الله ، واعلم أنّ حظك من الإسلام وقدر الإسلام عندك بقدر حظك من الصّلاة وقدرها عندك .

واحذر أن تلقى الله عزّوجل ولا قدر للإسلام عندك ، فإنّ قدر الإسلام في قلبك كقدر الصّلاة في قلبك ، وقد جاء الحديث عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال : (الصّلاة عمود

الإسلام) ⁽¹²⁹⁾¹²⁹ ، ألست تعلم أنّ الفسطاط إذا سقط عموده سقط الفسطاط ¹³¹⁾¹³⁰

127)127] التّمام الواجب وهذا بيّن من قوله بعده : وذلك الواجب على النَّاس .

128)128] لم أجده مرفوعاً ولعلّ هناك سقط ، أو أنّه تصرّف ووهم من النَّاسخ ، أو أنّ الإمام رحمه الله يطلق لفظ الحديث على قول الصّحابي ، وهو مذهب بعض العلماء كما في تدريب الرّاوي للسيوطي 1 / 42 ، والتّاب أنّ قول عمر بن الخطّاب لمّا طعن ، أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطّهارة باب العمل فيمن غلبه الدّم ح 51 وعبدالرزّاق في المصنّف ح 579 و580 و581 والطبراني في الأوسط ح 8181 بلفظ : (لاحق في الإسلام) والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب الحيض باب ما يفعل من غلبه الدّم ح 1673 ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

129)129] رواه البيهقي بسند ضعيف وحكم عليه التّووي بالبطلان ورده الحافظ بن حجر بأنّه ضعيف فقط ، كشف الخفا للعجلوني 2 / 31 ، وقد

ورد في حديث معاذ أنّه e قال : ()

الفسطاط إذا سقط عموده سقط الفسطاط

الفسطاط إذا سقط عموده سقط الفسطاط

الفسطاط إذا سقط عموده سقط الفسطاط

130)130] هو السّرادق أو الخيمة ، القاموس المحيط 2 / 556.

⁽¹⁰⁾، ولم ينتفع بالطنب^(131]131) ولا بالأوتاد^(132]132)؟ وإذا قام عمود الفسطاط انتفعت بالطنب والأوتاد ، فكذلك الصلّاة من الإسلام .
فانظروا رحمكم الله واعقلوا ، وأحكموا الصلّاة ، واتّقوا الله فيها ، وتعاونوا عليها وتناصحوا فيها بالتعليم من بعضكم لبعض ، والتذكير من بعضكم لبعض من الغفلة والنسيان ، فإنّ الله عزّوجل قد أمركم أن تعاونوا بالبرّ والتقوى ، والصلّاة : أفضل البر .

وجاء الحديث أنّ النبيّ ﷺ قال : (**أوّل ما تفقدون من دينكم : الأمانة ، وآخر ما تفقدون منه الصلّاة ، وليصلينّ أقوامٌ لا خلاق لهم**)^(133]133) ، وجاء الحديث : (**أنّ أوّل ما يُسأل عنه العبد يوم القيامة من عمله : صلّاته ، فإن تُقبِلت منه صلّاته تُقبِل منه سائر عمله ، وإن رُدّت صلّاته رُدّت سائر عمله**)^(134]134) ، فصلّاتنا آخر ديننا ، وهي أوّل ما يُسأل عنه غدّاً من أعمالنا ، فليس

131([131]) بضمّتين : هو الحبل المتين يُشدّ به سرادق البيت ، القاموس المحيط 1 / 246 .

132([132]) جمع وتَد ووتِد وهو : ما رُزّ في الأرض أو الحائط من خشب القاموس 1 / 645 .

133([133]) أخرجه الطبراني في الكبير ح 7182 وتمّام الرّازي في الفوائد والخرائطي في مكارم الأخلاق والصبّاء في المختارة وأبو نعيم في حليته 6 / 265 عن أنس مرفوعاً ، ذكر ذلك العلامة الألباني في الصحيحة ح 1739 وحسنه بطرقه ، ورواه الطبراني كذلك في الكبير ح 8699 و8700 و9562 و9754 موقوفاً على عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وقوله : (وليصلينّ أقوام لا خلاق لهم) ليس في المرفوع بل في الموقوف بلفظ : (لا دين لهم) .

134([134]) جملة : (أوّل ما يُحاسب به العبد الصلّاة) ثابتة عن عدد من الصّحابة و أصل الحديث أخرجه أحمد 2 / 290 ، وأبوداود في الصلّاة باب قول النبيّ ﷺ e : (كلّ صلاة لا يتمّها صاحبها تُتمّ من تطوّعه) والترمذي في الصلّاة باب ما جاء أنّ أوّل ما يُحاسب به العبد يوم القيامة الصلّاة والنسائي في الصلّاة باب المحاسبة على الصلّاة ، وابن ماجة في الصلّاة باب ما جاء أنّ أوّل ما يُحاسب به العبد يوم القيامة الصلّاة ، والطبراني في الأوسط ح 7612 ومحمّد بن نصر في تعظيم قدر الصلّاة ح 180-185 ، والبعوي في شرح السنّة ح 1019 وابن أبي شيبة في المصنّف ح 7770 و35957 و36036 عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً ، وفي بعض طرقه ضعف ، وبعضهم يوقفه على أبي هريرة ، ولفظه المشهور : (أوّل ما يُحاسب به العبد يوم القيامة الصلّاة ، فإن وجدت تامّة كتبت تامّة ، وإن وُجدت ناقصة قال الله : انظروا هل تجدون له من تطوّع ؟ فإن وُجد له تطوّع قال : أكملوا به فريضة عبدي ، ثمّ يكون سائر عمله على نحو ذلك) وفي بعض الروايات زيادة : (فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر) .

صلّاة لا يتمّها صاحبها تُتمّ من تطوّعه) وابن ماجة في الصلّاة باب ما جاء أنّ أوّل ما يُحاسب به العبد يوم القيامة الصلّاة والطبراني في الكبير ح 1255 و1256 ومحمّد بن نصر في تعظيم قدر الصلّاة ح 190 ، وموقوفاً على تميم : ابن أبي شيبة في المصنّف ح 30413 و30415 ومحمّد بن نصر ح 191 و192 ولفظه المرفوع كحديث أبي هريرة وفي الموقوف

[قد أفلح المؤمنون ⁽¹³⁶⁾ الذين هم في صلاتهم خاشعون ⁽¹³⁷⁾]
 [المؤمنون : 1] فبدأ من صفاتهم بالصلاة عند مديحه إياهم ، ثم وصفهم بالأعمال
 الطاهرة الزاكية المرضية إلى قول الله تعالى عزوجل : [والذين هم لأماناتهم
 وعهدهم راعون ، والذين هم على صلواتهم يحافظون ⁽¹³⁸⁾] ، أولئك هم
 الوارثون ، الذين يرثون الفردوس ⁽¹³⁹⁾ هم فيها خالدون [المؤمنون : 8
 - 11] فأوجب الله عزوجل لأهل هذه الأعمال الشريفة الزاكية المرضية الخلود في
 الفردوس ، وجعل هذه الأعمال بين ذكر الصلاة مرتين .
 ثم عاب الله عزوجل الناس كلهم وذمهم ، ونسبهم إلى اللوم والهلع والجزع ،
 والمنع للخير إلا أهل الصلاة ، فإنه استثناهم منهم فقال عزوجل : [إن الإنسان خلق

.....

135 ([135]) هو أعلى الجنة وأوسطها ، جاء فيه الحديث المشهور : (إذا
 سألت الله فاسأله الفردوس الأعلى فإنه أعلى الجنة وأوسطها وسقفه
 عرش الرحمن) أخرجه البخاري في المغازي باب درجات المجاهدين ح
 2790 وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه .

136 ([136]) قال ابن جرير رحمه الله : (يعني جل ثناؤه بقوله : [قد
])
 وأقرؤا
)
 /

137 ([137]) قال الطبري رحمه الله : (اختلف أهل التأويل في الذي عُني
 به في هذا الموضع من الخشوع) ثم سرد بأسانيده عن السلف قولين :
 أحدهما أنه الخوف ، والآخر أنه سكون الأطراف وعدم الحركة ثم قال :
 (وقد بينا فيما مضى من كتابنا أن الخشوع : التذلل والخضوع .. وإذا كان
 كذلك ولم يكن الله دل على أن مراده من ذلك معنى دون معنى .. كان
 معلوماً أن معنى مراده العموم .. فتأويل الكلام : الذين هم في صلاتهم
 متذللون لله بإدامة ما ألزمهم من فرضه وعبادته ، وإذا تذلل لله فيها رُويت
 ذلة خضوعه في سكون أطرافه وشغله بفرضه وتركه ما أمر بتركه فيها)
 بتصرف يسير 9 / 197 - 198 ، وعليه يفهم أن خشوع القلب يلزم منه
 خشوع الجوارح ، بل إنك تجد المصلي إذا كان مشغول القلب بأمر هام
 ساكن الجوارح لشروء ذهنه في التفكير في ما أهمه ، وهذا أمر مُشاهد ،
 حتى خارج الصلاة إذا شرد الإنسان في أمر يهمله سكنت حركته ، فإذا خشع
 العبد وشرد ذهنه متفكراً في أمر صلاته ووقوفه بين يدي الله تعالى سكنت
 جوارحه إلا ممّا لا بد منه ، نسأله الله تعالى أن يرزقنا الخشوع ، فقد جاء
 في سنن الترمذي في حديث جبير بن نغير عن أبي الدرداء رضي الله عنه
 عن النبي ﷺ : (.....)
 :
)
 /
)
 :

هلوعاً ^(140][140) إذا مسّه الشّرّ جزوعاً وإذا مسّه الخيرُ منوعاً ^(141][141) [المعارج : 19- 21] ثم استثنى المصلين منهم ، فقال : [**إِلَّا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون** ^(142][142) **والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم**] [المعارج : 22- 25] ثم وصفهم بالأعمال الزّاكية الطاهرة المرضية الشريفة ، إلى قوله : [**والذين هم بشهاداتهم قائمون**] [المعارج : 33] ثم ختم بثنائه عليهم ومدحهم بأن ذكرهم بحفظهم الصّلاة فقال : [**والذين هم على صلاتهم يحافظون** ، ^(143][143) **أولئك في جنات مكرمون**] [المعارج : 34- 35] فأوجب لأهل هذه الأعمال الكرامة في الجنة ، وافتتح ذكر هذه الأعمال بالصّلاة فجعل ذكر هذه الأعمال بين ذكر الصّلاة مرتين .
ثم ندب الله عزّوجل رسوله ﷺ إلى الطاعة كلّها جملةً وأفرد الصّلاة بالذكر من بين الطاعات كلّها ، و الصّلاة هي من الطاعة ، فقال عزّوجل : [**أئنل ما أوحى إليك من الكتاب وأقم الصّلاة**] ^(144][144) [العنكبوت : 45] ففي تلاوة الكتاب : فعل جميع

138 [138] المقصود بالمحافظة هنا المحافظة على أوقاتها فلا يضيّعونها ، ولا يشتغلون بغيرها حتى تفوتهم ، قاله ابن جرير وأسنده عن مسروق رحمه الله ، التفسير 9 / 200 .

139 [139] وجه وراثتهم للفردوس مع أنهم أوّل من يسكنها ، ما جاء عن السلف أنّ لكلّ عبد منزلان واحد في الجنّة والآخر في النّار ، فإذا دخل النّار ورث أهل الجنّة منزله ، انظر ذلك في تفسير الطبري 9 / 201 .

140 [140] صيغة مبالغة من الهلع ، وهو شدّة الجزع مع شدّة الحرص والضحج وعن ابن عباس قال : الهلوع : هو الجزوع الحريص . تفسير الطبري 12/234 .

141 [141] هذا تفصيل حال الهلوع وهو أنّه إذا مسّه الخير كان منوعاً وإذا مسّه الشّرّ كان جزوعاً قال ابن جرير : (يقول : إذا قلّ ماله وناله الفقر والعدم فهو جزوعٌ من ذلك لا صبر له عليه ، وإذا كثر ماله ونال الغنى فهو منوعٌ لما في يده بخيل به لا ينفقه في طاعة الله ولا يؤدّي حقّ الله منه) تفسير الطبري 12 / 234 .

142 [142] هذا وصفٌ للمؤمنين يقتضي استمراريتهم على أداء الصّلاة فلا يتركون منها شيئاً فيوصف بالانقطاع ، ولهذا جاء عنه e أنّه ﷺ : ()

143 [143] قال قتادة : أي على وضوئها وركوعها ، ذكره القرطبي ثم قال : (فالدّوام خلاف المحافظة ، فدوامهم عليها أن يحافظوا على أدائها لا يُخلون بها ولا يشتغلون عنها بشيء من الشّواغل ، ومحافظتهم عليها أن يراعوا إسباغ الوضوء لها ومواقبتها ويقيموا أركانها ويكملوها بسننها وأدائها ويحفظوها من الإحباط باقتراف المآثم ، فالدّوام يرجع إلى نفس الصّلوات والمحافظة إلى أحوالها) تفسير القرطبي 18 / 189 .

144 [144] أكثر ما يأتي الأمر بالصّلاة في القرآن بلفظ : (أقم الصّلاة) أقيموا الصّلاة) وأقامة الصّلاة أداؤها بحدودها وفروضها الطاهرة والباطنة كالخشوع والمراقبة وتدبّر المتلو والمقروء ، ونقل القاسمي عن الرّاعب قوله : (إقامة الصّلاة توفية حدودها وإدامتها ، وتخصيص الإقامة تنبيه على

الطاعات ، واجتناب جميع المعصية ^{(145]}¹⁴⁵⁾ فخص الصلاة بالذكر ، فقال : [وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر] ^{(146]}¹⁴⁶⁾ [العنكبوت : 45] .
وإلى الصلاة خاصة ندب الله عزوجل ^{(147]}¹⁴⁷⁾ فقال : [وأمر أهلك

.....
بالصلاة ^{(148]}¹⁴⁸⁾ واصطبر عليها لا نسألك رزقاً نحن نرزقك] ^{(149]}¹⁴⁹⁾ طه :
132] فأمره أن يأمر أهله بالصلاة ويصبر عليها ، ثم أمر الله تعالى جميع المؤمنين بالاستعانة على طاعته كلها ، ثم خص الصلاة بالذكر من بين الطاعة كلها فقرنها مع الصبر بقوله : [يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة ^{(150]}¹⁵⁰⁾ إن الله مع الصابرين] [البقرة : 153] فكذلك أمر الله تعالى بني إسرائيل بالاستعانة

أنه لم يرد إيقاعها فقط ، ولهذا لم يأمر بالصلاة ولم يمدح بها إلا بلفظ الإقامة نحو : [وأقم الصلاة] وقوله : [والمقيمون] [و :] الذين ولم : : [فويل] وفي : (.....) : (.....) : (.....) : [ولو] وأقيموا [تنبيهاً] .
(.....) / ..

145]([145]) في هذا تفسير من الإمام أحمد رحمه الله للأمر بتلاوة الكتاب ، وهو : اتباع ما فيه من الأمر والنهي ، والذي في تفاسير المتقدمين كابن جرير وابن كثير والقرطبي وغيرها تفسير الأمر هنا بالأمر بقراءة الكتاب فقط دون ذكر الاتباع ، مع أن ابن جرير رحمه الله فسّر الأمر بتلاوة الكتاب في سورة الكهف بالاتباع ، وبتفسير الإمام أحمد أخذ السعدي في تفسيره آية العنكبوت ، وقال العلامة الشنقيطي رحمه الله في تفسير آية الكهف : (أمر من الله جلّ وعلا نبيه e في : : بتلاوة e [أتلى] (.....) أضواء / ..

146]([146]) في تفسير القاسمي : (أي تكون سبباً لانتهاه عن ذلك ففيه تجوز في الإسناد) 5/448 ، وقال ابن الجوزي : (في معنى هذه الآية للعلماء ثلاثة أقوال : أحدها : أن الإنسان إذا أدّى الصلاة كما ينبغي وتدبر ما يتلو فيها نهته عن الفحشاء والمنكر ، هذا مقتضاها وموجبها ، والثاني : أنها تنهاه ما دام فيها ، والثالث : أن المعنى : ينبغي أن تنتهى الصلاة عن الفحشاء والمنكر) زاد المسير 6 / 274 وهذا الأخير موافق لما ذكره القاسمي ، والآية في ظاهرها خير ، وقد جاء مفسراً في حديث مرفوع : (من لم تنتهاه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً) أخرجه ابن جرير 10 / 145 وجاء موقوفاً على ابن عباس وابن مسعود وروى عن الحسن البصري ، وقد حكم عليه بالبطلان شيخ الحديث الألباني في السلسلة الضعيفة ح 2 وضعفه سنداً ومتناً وذكره عن شيخ

ومثل ذلك ما ذكر عن إسماعيل في قوله : [وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة وكان عند ربه مرضياً] [مريم : 55] فبدأ بالصلاة.
 ومثل ذلك عن نجيه⁽¹⁵³⁾ موسى عليه السلام في قوله : [هل أتاك حديث موسى] [إلى قوله :] إني أنا الله ، لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري⁽¹⁵⁴⁾ [طه : 9-14] فأجمل الطاعة واجتناب المعصية في قوله لموسى : [فاعبدني] ، وأفرد الصلاة وأمر بها خاصة .
 وقال عز وجل : [والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة]⁽¹⁵⁵⁾
 [الأعراف : 170] والتمسك بالكتاب : يأتي على جميع الطاعة واجتناب جميع المعصية ، ثم خص الصلاة بالذكر فقال : [وأقاموا الصلاة] .

قال ابن جرير : (لا نسألك مالاً بل نكلفك عملاً بيدك نؤتيك عليه أجراً عظيماً وثواباً جزيلاً) . والثاني : أنه تنبيه منه تعالى للعباد أن لا تشغلهم التجارة والكسب عن صلاتهم ، فقيل : معنى الآية : أقبل مع أهلك على الصلاة واستعينوا بها على خصاصتكم ولا تهتموا بأمر الرزق والمعيشة ، فإن رزقك مكفي عندنا ونحن رازقوك ، وردّه القاسمي بأنه غير مفهوم من الآية وأنه مستند للكسالي للعود عن الكسب والتخلي عن السعي المأمور به .

150 ([150]) الأمر بالاستعانة بالصبر والصلاة تكرر في أكثر من موضع ، قال ابن جرير في هذه الآية : (حصن من الله تعالى ذكره على طاعته واحتمال مكروهاها على الأبدان والأموال .. بالصبر على مكروه ذلك ومشقته ثم بالفرع فيما ينوب من مفضعات الأمور إلى الصلاة لي) التفسير بتصرف 2 / 41 ، وقال : (وقد قيل : إن معنى الصبر في هذا الموضع : الصوم) ثم تأول لقائل هذا القول 1 / 298 . وقد ذكره القرطبي عن مجاهد ، ورايته عن الشريف عبد الخالق بن عيسى بن أحمد الهاشمي العبّاسي أبو جعفر من علماء الحنابلة ، قال في الطبقات : (قال القاضي أبو الحسين : أخذ الشريف أبو جعفر في فتنة أبي نصر ابن القشيري وحبس أياماً فسرد الصوم وما أكل لأحد شيئاً ، قال : ودخلت عليه في تلك الأيام ورايته يقرأ في المصحف ، فقال لي : قال الله تعالى : [واستعينوا]
 [تدري ما الصبر ؟ قلت : لا ، قال : هو الصوم ، ولم يفطر إلى أن بلغ منه المرض) طبقات الحنابلة 3 / 22 . قال القرطبي : (فجاء الصبر والصوم على هذا القول متناسباً في أن الصيام يمنع الشهوات ويزهّد في الدنيا ، والصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وتخضع ويقرأ فيها بالقرآن الذي يذكر

الشیطان أحدكم عنها ، وإخراجه إياكم منها ، فإنها آخر دينكم ، ومن ذهب آخر دينه ، فقد ذهب دينه كله فتمسكوا بآخر دينكم .

وأمر يا عبد الله^{(161]} الإمام : أن يهتم بالصلاة ويعنى بها ويتمكن^{(162]} ليتمكنوا^{(163]} ، إذا ركع وسجد ، فإنني صليت يومئذ فما استمكنت من ثلاث تسبيحات في الركوع ولا ثلاث في السجود ، وذلك لعجلته^{(164]} ، لم يمكن ولم يستمكن^{(165]} ،⁽⁵⁾ وعجل ، فأعلمه أن الإمام إذا أحسن الصلاة كان له أجر صلاته ، ومثل أجر من يصلي خلفه ، وإذا أساء كان عليه وزر إساءته ووزر من يصلي خلفه .

صرفها للمستقبل إلا بدليل يجب الرجوع إليه كما ترى ، والظاهر أنهم اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار الذين خلفوا أنبياءهم وصالحهم قبل نزول الآية فأضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، وعلى كل حال فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكل خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات يدخلون في الذم والوعيد المذكور (أضواء البيان) / .

157 (157]) أخرجه الإمام أحمد 3 / 117 وابن ماجه في الوصايا باب هل أوصى رسول الله e والحاكم / . وهو : . () : . / . e ، . e / . والطبراني .

158 (158]) لم أجده .
159 (159]) جاء ذلك في بعض روايات الحديث السابق أنه (كان يغرغر بها) وفي لفظ (يلجلج بها لسانه) وفي لفظ (وما يكاد يفيس بها) أي بينها .
160 (160]) وهذا بظاهره يفهم منه أنه رحمه الله يرى كفر تارك الصلاة وهي إحدى الروايات عنه ، ورواية أخرى أنه لا يكفر وبه قال الأئمة الثلاثة ، وذهب إلى كفره أيضاً إسحاق بن راهوية وابن المبارك ومحمد بن نصر المروزي وغيرهم ، ولكل أدلته انظر فيها تعظيم قدر الصلاة للمروزي وكتاب الصلاة لابن القيم .

161 (161]) هذا خطاب لقارئ رسالته هذه وليس المقصود به ابنه عبدالله

162 (162]) أي يمكن أعضائه من القيام بالأركان بأن يتمهل فيها قدرًا يستطيع به أدائها على الوجه المطلوب .

163 (163]) أي المأمومون ، ويفهم منه أن التمكن في حق الإمام يزيد على التمكن في حق المنفرد ، إذ عليه مراعاة حال من خلفه من المصلين ، لا

وإذا لم يبادر الإمام وتمكّن ، وأتمّ صلاته وتسيّحه : أدرك من خلفه ولم يبادروا ، فيكون الإمام قد قضى ما عليه وليس عليه إنتم ولا وزر .
 واءمره إذا رفع رأسه من الرّكوع فقال : (سمع الله لمن حمده)^{(172]} أن يثبّت قائماً معتدلاً حتى يقول : (ربّنا ولك الحمد) وهو قائم معتدل ، من غير عجلة في كلامه ولا مبادرة ، وإن زاد على ذلك فقال : (ربّنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض) كان أحبّ إليّ ، لأنّه جاء عن النبيّ ﷺ : (**أنّه رفع رأسه فقال : ربّنا ولك الحمد ، ملء السموات ، وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا مُعطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجدّ منك الجد**)^{(173]}
⁽⁷³⁾ ، وهذا لا يكاد يُطمع فيه اليوم من الناس^{(174]}

وإذا لم يبادر الإمام وتمكّن ، وأتمّ صلاته وتسيّحه : أدرك من خلفه ولم يبادروا ، فيكون الإمام قد قضى ما عليه وليس عليه إنتم ولا وزر .
 واءمره إذا رفع رأسه من الرّكوع فقال : (سمع الله لمن حمده)^{(172]} أن يثبّت قائماً معتدلاً حتى يقول : (ربّنا ولك الحمد) وهو قائم معتدل ، من غير عجلة في كلامه ولا مبادرة ، وإن زاد على ذلك فقال : (ربّنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض) كان أحبّ إليّ ، لأنّه جاء عن النبيّ ﷺ : (**أنّه رفع رأسه فقال : ربّنا ولك الحمد ، ملء السموات ، وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا مُعطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجدّ منك الجد**)^{(173]}
⁽⁷³⁾ ، وهذا لا يكاد يُطمع فيه اليوم من الناس^{(174]}

170(170)] أي يقول التّسيّح بطريقة متوسّطة في السّرعة فيفصح بها ولا يُدخل حرفاً في حرف أو يسقط منها حرفاً ، كما لو أنّه يريد إفهام رجل يخاطبه ، ويسكت بين كلّ تسبيحة وأخرى سكتة خفيفة تفصل بين التّسبيحة والتي قبلها ، فتكون ثلاث تسبيحات أقلّ الكمال فعلاً ، لا أن يقولها بعجلة يفوت معها ركن الطمأنينة والخشوع ومتابعة المصلين لإمامهم .

171(171)] وهذا موجود منتشر في أئمّة المساجد ، بعضهم يسبح أكثر من ثلاث تسبيحات لكنّه يقولها بسرعة تصل أحياناً لدرجة أنّ المأموم لا يدرك أن يسبح واحدة في ركوعه أو سجوده ، فهو بين أن يقولها ويتأخّر عنه وربّما فاته الرّكن الذي يليه بسبب تأخّره ليلفظ بالتّسيّح ، وبين أن يترك التّسيّح ويتابع الإمام ، وفي كلا الأمرين وزر يتحمّله الإمام كما ذكر المؤلّف رحمه الله وبشير إليه قريباً .

172(172)] أي سمع الله من الحامد له سمع إجابة وقبول .

173(173)] حديثٌ صحيح ثبت عن عدد من الصّحابة بالفاظ متقاربة في بعضها اختصار ، وأتمّ لفظه من مجموع رواياته : (اللهم ربّنا ولك الحمد ملء السّماوات والأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد أهل التّناء والمجد أحقّ ما قال العبد وكلنا لك عبد ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجدّ منك الجد) أخرجه أحمد 1/ 94 ، 102، 103 ، و مسلم في صلاة المسافرين باب الدّعاء في صلاة اللّيل

فبأمرهم بتسوية مناكبهم ، ويقول : لا تختلفوا ، فتختلف قلوبكم)⁽¹⁸⁶⁾ ، وقد جاء عنه □ : (أنه التفت يوماً فرأى رجلاً قد خرج صدره من الصّف ، فقال : لتسوّن مناكبكم ، أو ليخالغنّ الله بين قلوبكم)⁽¹⁸⁷⁾ ،

فتسوية الصّفوف ، ودنو الرّجال بعضهم من بعض : من تمام الصّلاة ، وترك ذلك : نقص في الصّلاة⁽¹⁸⁸⁾ . وجاء الحديث عن عمر : (أنه كان يقوم مقام الإمامة ، ثم لا يكبر حتى يأتيه رجل وقد وكله بإقامة الصّفوف ، فيخبره : أنهم قد استوّوا ، فيكبر)⁽¹⁸⁹⁾ ، وجاء عن عمر بن عبد العزيز مثل ذلك .
رُوي : (أن بلالاً كان يسوي الصّفوف ، ويضرب عراقبيهم بالدرة حتى يستووا)⁽¹⁹⁰⁾

والمراد إلزاق الكعب الثّانيء خارجاً مقابل كعب المصلّي الذي بجوارك ، والحكمة أنّ الكعب هو مركز وسط الجسم فمساواته تعني مساواة الجذع كلّه فتري الصّف كآته ببيان فعلاً ، وأمّا ما يفعله كثير من الثّاس من مسياواة أصابع القدم فهذا خلاف السنّة لأنّ أقدام الثّاس مختلفة في الطول ولإن رأيت الصّف مرصوفاً من جهة التّظر إلى أقدام المصلين فإنّه معوجّ من جهة أجسامهم وجزوعهم ، والصّف التي قدّمناها أوّلاً هي التي جاءت في السنّة كما أنّها التي تؤدّي الغرض من تراص الصّفوف وعدم اعوجاجها ، ولا يفوت التّنبه على التّعقّق الذي يفعله البعض من إلزاق الأكعب جدّاً حتى تصير قدما الواحد منهم متقابلتين ، فيضيع سنّة استقبال القبلة بالقدم هذا أوّلاً ، وثانياً : أنّ رجل بعض الثّاس غير مستوية في الخلقة ويؤدّي إلزاق الكعب عندها إلى مشقّة وترك استقبال القبلة بالقدم ، ولا شك أنّ مثل هذا يُعفى عنه شرعاً ، فينبغي أن نمسك العصا من الوسط ، كما أنّ هذا الإلزاق مطلوب في حال القيام فقط ، فكلّما قام المصلّي من ركعة عاد إلى الإلزاق ، وليس مطلوباً منه أن يلزق الكعب الكعب في كلّ الصّلاة إذ في هذا مشقّة بالغة وشغل للمصلّي عن الخشوع ، كما أنّه من الثّابت أنّ السنّة للسّاجد رصّ قدميه وهذا يعني بعدهما عن قدمي جاره .

والثّاني : إلزاق المنكب بالمنكب إلزاقاً لا يضرب ببارك ولا يترك بينك وبينه فرجة ، ولذلك نبّه عليه الصّلاة والسّلام إلى هذا بقوله : (لينوا بأيدي إخوانكم) أخرجه أبوداود في الصّلاة ح 666 ، أقول هذا لأنّ بعض الثّاس ووقّهم الله من حرصهم على الصّف المتقدّم يفرّق بين اثنين فرجة لا تتسع له فيضيق على إخوانه حتى تختلف أضلاع الواحد منهم بسبب الضيق الذي أحدثه هذا الدّخيل ، وإذا أنكر عليه قال : السنّة إلزاق المنكب بالمنكب ، قلنا : نعم ولكنّ هذا مشروط بالاستطاعة وعدم المشقّة والإضرار بأصل مقصود الصّلاة وهو الخشوع .
والثّالث : عدم ترك فرجة بين المصلّي وبين من بجواره ، وقد ذكرها كلّها المؤلف رحمه الله .

185(185) أخرجه أحمد 3/260 و283 وأبوداود في الصّلاة باب تسوية الصّفوف ، والثّسائي في الإمامة باب حتّ الإمام على رصّ الصّفوف والبغوي في شرح السنّة ح 813 وقال : الحذف غنم صغار واحدها حذف ، عن أنس رضي الله عنه وله شاهد من حديث البراء أخرجه أحمد 4 / 297 ، وأصله في غيره دون ذكر الحذف .

عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار^{[225]225} [التور: 36 - 37] فإذا خرج أحدكم من منزله فليخُذْ لنفسه تفكيراً وأدباً ، غير ما كان عليه ، وغير ما كان فيه من حالات الدنيا وأشغالها ، وليخرج بسكينة ووقار ، فإنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمر بذلك⁽²²⁶⁾²²⁶ .

وليخرج برغبة ورهبة ، وبخوف ووجل ، وخضوع وتواضع لله عزوجل ، فإنه كلما تواضع لله عزوجل ، وخشع وخضع ، وذلَّ لله تعالى : كان أزكى لصلاته ، وأحرى لقبولها ، وأشرف للعبد وأقرب له من الله ، وإذا تكبر قصمه الله ، وردَّ عمله ، وليس يقبل من المتكبر عملاً⁽²²⁷⁾²²⁷ .

جاء الحديث عن إبراهيم خليل الله عزوجل : (أنه أحيا ليلة ، فلما أصبح ، أعجب بقيام ليلته ، فقال : نعم الرَّبُّ ربُّ إبراهيم ، ونعم العبد إبراهيم ،

(2) أخرج البخاري في الأذان باب لا يُسعى إلى الصلاة ومسلم في المساجد باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : (إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون ، وأتوها وعليكم الوقار والسكينة ، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا) .

(1) أخرج الطبراني في الكبير عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : (كنت أمشي مع النَّبِيِّ ﷺ ونحن

أُحَدِّثُكَ بِمَنْزِلِهِ فِي بَيْتِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ فِيهِ مِنْ حَالَاتِ الدُّنْيَا وَأَشْغَالِهَا ، وَلِيُخْرِجَ بَسْكَينَةً وَوَقَارًا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ .

وَلِيُخْرِجَ بِرَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ ، وَبِخَوْفٍ وَوَجَلٍّ ، وَخُضُوعٍ وَتَوَاضُعٍ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ ، فَإِنَّهُ كُلَّمَا تَوَاضَعَ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ ، وَخَشَعَ وَخَضَعَ ، وَذَلَّ لِلَّهِ تَعَالَى : كَانَ أَزْكَى لَصَلَاتِهِ ، وَأَحْرَى لِقَبُولِهَا ، وَأَشْرَفَ لِلْعَبْدِ وَأَقْرَبَ لَهُ مِنَ اللَّهِ ، وَإِذَا تَكَبَّرَ قَصَمَهُ اللَّهُ ، وَرَدَّ عَمَلَهُ ، وَلَيْسَ يَقْبَلُ مِنَ الْمُتَكَبِّرِ عَمَلًا .

جَاءَ الْحَدِيثُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ : (أَنَّهُ أَحْيَا لَيْلَةً ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، أُعْجِبَ بِقِيَامِ لَيْلَتِهِ ، فَقَالَ : نَعَمَ الرَّبُّ رَبُّ إِبْرَاهِيمَ ، وَنَعَمَ الْعَبْدُ إِبْرَاهِيمَ ،

221(221)) أخرج الطبراني في الكبير أنّ ابن مسعود رضي الله عنه خرج إلى المسجد فجعل يهرول فقيل له : أتفعل هذا وأنت تنهى عنه ؟ فقال : إنما أردت حدّ الصلاة : التكبيرة الأولى (ح 9259 و 9260 قال الهيثمي في المجمع 2 / 32 (فيه رجلٌ لم يُسم) ، قلت : وفي إسناده أيضاً ليث بن أبي سليم وهو ضعيف ، ونصّ النَّبِيِّ ﷺ في

أُحَدِّثُكَ بِمَنْزِلِهِ فِي بَيْتِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ فِيهِ مِنْ حَالَاتِ الدُّنْيَا وَأَشْغَالِهَا ، وَلِيُخْرِجَ بَسْكَينَةً وَوَقَارًا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ .

وَلِيُخْرِجَ بِرَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ ، وَبِخَوْفٍ وَوَجَلٍّ ، وَخُضُوعٍ وَتَوَاضُعٍ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ ، فَإِنَّهُ كُلَّمَا تَوَاضَعَ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ ، وَخَشَعَ وَخَضَعَ ، وَذَلَّ لِلَّهِ تَعَالَى : كَانَ أَزْكَى لَصَلَاتِهِ ، وَأَحْرَى لِقَبُولِهَا ، وَأَشْرَفَ لِلْعَبْدِ وَأَقْرَبَ لَهُ مِنَ اللَّهِ ، وَإِذَا تَكَبَّرَ قَصَمَهُ اللَّهُ ، وَرَدَّ عَمَلَهُ ، وَلَيْسَ يَقْبَلُ مِنَ الْمُتَكَبِّرِ عَمَلًا .

جَاءَ الْحَدِيثُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ : (أَنَّهُ أَحْيَا لَيْلَةً ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، أُعْجِبَ بِقِيَامِ لَيْلَتِهِ ، فَقَالَ : نَعَمَ الرَّبُّ رَبُّ إِبْرَاهِيمَ ، وَنَعَمَ الْعَبْدُ إِبْرَاهِيمَ ،

222(222)) هذه خمسة أسماء لله تعالى ثابتة في القرآن الكريم ، ومعانيها كالتالي : أمّا الجبار : فمعناه الذي يقهر العباد على ما أراد من أمر ونهي ، يُقال : جبر الخلق وأجبرهم ، وأجبر أكثر ، وأمّا الواحد فهو المتوحد في خلقه وأسمائه وصفاته وهو الإله الواحد لا شريك له ولا ند ولا نظير ، وأمّا القهار : فهو الغالب لجميع الخلائق : يُقال : قهره يقهره قهراً فهو قاهر ، وقهار للمبالغة ، وأمّا العزيز : فهو الغالب القوي الذي لا يُغلب ، والعزة في الأصل : القوة والسدّة والغلبة ، تنزل : عزّ يعزّ إذا صار عزيزاً ، وأمّا الغفار فهي صيغة مبالغة من الغفر : وهو التغطية ، ومعناه : السّاتر لذنوب عباده وغيوبهم المتجاوز عن خطاياهم وذنوبهم ، والمغفرة : إلباس الله تعالى العفو للمذنبين ، ومذهب أهل السنّة والجماعة في أسماء الله : إثباتها من غير تحريف ولا تمثيل ولا تشبيه ولا تكييف فنثبت له من الأسماء الحسنی ما أثبتته لنفسه وأثبتته له رسوله ﷺ ، e

223(223)) أي لا يخفى .

فلما كان من الغد : لم يجد أحداً يأكل معه - وكان يحب أن يأكل معه غيره - فأخرج طعامه إلى الطريق ليمرّ به ماؤُ فياكل معه ، فنزل ملكان من السماء ، فأقبلا نحوه ، فدعاهما إبراهيم إلى الغداء فأجاباه ، فقال لهما : تقدّما بنا إلى هذه الروضة ، فإن فيها عينا ، وفيها ماء ، فنتعدّي عندها ، فتقدّموا إلى الروضة ، فإذا العين قد غارت ، وليس فيها ماء ، فاشتد ذلك على إبراهيم عليه السلام ، واستحى ممّا قال ، إذ رأى غير ما قال ، فقالا له : يا إبراهيم ، أدع ربك ، واسأله : أن يعيد الماء في العين ، فدعا الله عزّوجل فلم ير شيئا فاشتد ذلك عليه ، فقال لهما : ادعوا الله أنتما ، فدعا أحدهما ، فرجع وإذا هو بالماء في العين ، ثم دعا الآخر ، فأقبلت العين ، فأخبراه : أنّهما ملكان ، وأنّ إعجابه بقيام ليلته

224([224]) الباذخ : العالي ويجمع على : بُدُخ ، التّهاية 1 / 110.

225([225]) لما ضرب الله تعالى مثلاً لقلب المؤمن وما فيه من الهدى والعلم بالمصباح في الرّجاجة الصّافية المتوقّد من زيت طيّب وذلك كالقنديل ، ذكر محلّها وهي المساجد التي هي أحبّ البقاع إلى الله من الأرض وهي بيوته التي يُعيد فيها ويوحّد ، فأمر تعالى برفع بنائها وتشبيدها وتطهيرها من الدّنس واللغو والأفعال والأقوال التي لا تليق فيها ، و [يُذكر
[أي] يسبح [أي] رجاله [فيه] أي
[لا] [أي]
[إشارة] رجاله [إشارة]
[إشارة] رجاله [إشارة]

226([226]) تقدّم ذكر الحديث ص 140 .

227([227]) قال الغزالي في وصف كبر العلماء والعباد : (وبتربّح الكبر منهم في الدّين والدّنيا ، أمّا الدّنيا : فهو أنّهم يرون غيرهم بزيارتهم أولى منهم بزيارة غيرهم ، ويتوقّعون قيام الناس بقضاء حوائجهم وتوقيرهم والتوسّع لهم في المجالس ، وذكرهم بالورع والتّقوى وتقديمتهم على سائر الناس في الحظوظ... وكأنّهم يرون عبادتهم منّة على الخلق ، وأمّا في الدّين فهو أن يرى الناس هالكين ويرى نفسه ناجياً ، وهو الهالك تحقيقاً ، قال صلى الله عليه وسلم : (إذا سمعتم الرّجل يقول : هلك الناس فهو أهلكهم) - أخرجه مسلم ح 2623 ، وإنّما قال ذلك لأنّ هذا القول منه يدلّ على أنّه مزدرٍ بالخلق مغترّ بالله ، أمن من مكروه غير خائف من سطوته ، وكيف لا يخاف ويكفيه شرّاً احتقاره لغيره ، قال صلى الله عليه وسلم : (كفى بالمرء شرّاً أن يحقر أخاه المسلم) - أخرجه مسلم ح 2564.. وهذا يعرّفك أنّ الله تعالى إنّما يريد من العبيد قلوبهم ، فالجاهل العاصي إذا تواضع هيبة لله ، وذلّ خوفاً منه فقد أطاع الله بقلبه ، فهو أطوع لله من العالم المتكبرّ والعابد المعجب ، ثمّ إنّهُ يمتنّ على الله بعمله ، ومن اعتقد جزماً أنّه فوق أحد من عباد الله فقد أحبط بجهله جميع عمله ، وحكمه

رَدَّ دَعَاةَ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ) (228]228) فاحذروا - رحمكم الله تعالى - من الكبر ، فليس يُقبل مع الكبر عمل ، وتواضعوا بصلاتكم ، فإذا قام أحدكم في صلته بين يدي الله عزوجل ، فليعرف الله عزوجل في قلبه بكثره نعمه عليه ، وإحسانه إليه ، فإن الله عزوجل قد أوقره (229]229) نعماً ، وأنه أوقر نفسه ذنباً ، فليبالغ في الخشوع والخضوع لله عزوجل .

وقد جاء الحديث : (إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ : إِذَا قَمْتَ بَيْنَ يَدَيَّ فَقِم مَقَامَ الْحَقِيرِ الدَّلِيلِ ، الدَّامِ لِنَفْسِهِ ، فَإِنَّهَا أُولَى بِالذَّمِّ ، فَإِذَا دَعَوْتَنِي فَادْعُنِي وَأَعْضَاؤُكَ تَنْتَفِضُ) (230]230) وجاء الحديث : (أَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى مُوسَى نَحْوَ هَذَا) (231]231) ، فما أحقُّك يا أخي وأولاك بالذمِّ لنفسك إذا قمت بين يدي الله عزوجل .

وجاء الحديث عن محمد بن سيرين (232]232) : (أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ

ذهب دم وجهه ، خوفاً من الله عزوجل ، وفرعاً منه) (233]233) .
وجاء عن مسلم (234]234) : (أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَسْمَعْ حَسّاً مِنْ صَوْتٍ وَلَا غَيْرِهِ ، تَشَاغِلاً بِالصَّلَاةِ وَخَوْفاً مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ) (235]235) ، وجاء عن عامر العنبري - الذي كان يُقال له عامر بن عبد قيس (236]236) - في حديث هذا بعضه - أَنَّهُ قَالَ : (لَأَنَّ

لنفسه بأنه خير من غيره جهل محض ، وأمن من مكر الله ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ، لكن العلماء والعباد في أفة الكبر على ثلاث درجات : الأولى : أن يكون الكبر مستقراً في نفسه ويرى نفسه خيراً من غيره إلا أنه يجتهد ويتواضع ويفعل فعل من يرى غيره خيراً منه ، فهذا قد رسخ في قلبه شجرة الكبر ولكنه قطع أغصانها بالكليّة ، والثانية : أن يظهر ذلك على أفعاله بالترفع في المجالس والتقدم على الأقران وتصعير الخد وتقطيب الجبين ونحو ذلك ، ومع شناعة فعل هؤلاء فهم أخف من الذين بعدهم ، الثالثة : الذين يظهرون الكبر على ألسنتهم حتى يدعوهم إلى المفاهرة والمباهاة وتزكية النفس ، فيقع الواحد منهم في أيّ عابذ يذكر تنقيصاً لحقّ المذكور وتناءً على نفسه فيقول من فلان وما عبادته ، أمّا أنا فلم أفطر منذ كذا ، وأصلي في اليوم كذا ونحو هذا) ملخصاً من الإحياء 4 / 151 - 153 .

228]228) لم أجده .

229]229) أي حمّله وملاه .

230]230) لم أجده .

231]231) ذكره الغزالي في الإحياء 1 / 216 ولم يتكلّم عليه العراقي ..

232]232) الإمام شيخ الإسلام أبو بكر الأنصاري الأنسي البصري مولى أنس

بن مالك خادم رسول الله e ،

□ / □□□ .

233]233) لم أجده .

234]234) هو مسلم بن يسار البصري الأموي المكي . وقال ابن سعد

قالوا : كان أرفع عندهم من الحسن البصري ، حتى خرج مع ابن الأشعث ،

فوضعه ذلك عند الناس توفي سنة مئة ، سير أعلام النبلاء 4 / 510 .

235]235) حلية الأولياء 2 / 290 وفيه إنّه كان يقول لأهله إذا كانت لكم

حاجة فتكلموا وأنا أصلي فليست أسمع حديثكم .

236]236) القدوة الوليّ الزاهد أبو عبدالله ويُقال أبو عمرو التميمي :

العنبري البصري ، ثقة من عبّاد التابعين ، سمّاه كعب الأخبار : راهب هذه

الأمة ، توفي في زمن معاوية ، سير أعلام النبلاء 4 / 15 .

تختلف الخناجر بين كتفيَّ أحبَّ إليَّ من أن أتفكّر في شيءٍ من أمر الدّنيا وأنا في الصّلاة (237]237).

وجاء عن سعيد بن معاذ أنّه قال : (ما صلّيت صلاة قط فحدّثت نفسي فيها بشيءٍ من أمر الدنيا حتّى أنصرف) .

وجاء عن أبي الدرداء (238]238) أنّه قال في حديث - هذا بعضه - : (وتعفير وجهي

لربّي عزّوجل في التّراب : فإنّه مبلغ العبادة من الله تعالى) .

فلا يتقيّن أحدكم التّراب ، ولا يكرهنّ السّجود عليه ، فلا بدّ لأحدكم منه (239]239) ، ولا يتقي أحدكم المبالغة ، فإنّه إنّما يطلب بذلك فكاك رقبتيه وخلصها من التّار التي لا

تقوم لها الجبال الصّيمّ الشوامخ البواذخ ، التي جعلت للأرض أوتاداً ، ولا تقوم لها السّموات السّبع الطّباق الشّداد ، التي جعلت سقفاً محفوظاً ، ولا تقوم لها الأرض التي جعلت للخلق داراً ، ولا تقوم لها البحار السّبع (240]240) ، التي لا يدرك قعرها ، ولا يعرف

قدرها : إلّا الذي خلقها ؛ فكيف بأبداننا الضّعيفة ، وعظامنا الدّقيقة ، وجلودنا الرّقيقة ؟ نستجير بالله من التّار ، نستجير بالله من التّار ، نستجير بالله من التّار .

فإن استطاع أحدكم - رحمكم الله - إذا قام في صلاته : أن يكون كأنّه ينظر إلى الله عزّوجل ؛ فإنّه إن لم يكن يراه فإنّ الله يراه ، فقد جاء الحديث عن النّبيّ ﷺ أنّه أوصى رجلاً فقال في وصيته : (اتق الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فهو

يراك) (241]241) ، فهذه وصية النّبيّ ﷺ للعبد في جميع حالاته ، فكيف بالعبد في صلاته ، إذا قام بين يدي الله عزّوجل في موضع خاص ، ومقام خاص ، يريد الله ويستقبله

بوجهه ، ليس موضعه ومقامه وحاله في صلاته كغير ذلك من حالاته .

جاء الحديث : (إنّ العبد إذا افتتح الصّلاة استقبله الله عزّوجل بوجهه ، فلا يصرفه عنه ، حتّى يكون هو الذي ينصرف ، أو يلتفت يميناً وشمالاً) (242]242) ، وجاء الحديث قال : (إنّ العبد ما دام في صلاته فله ثلاث خصال :

237]237) حلية الأولياء 2 / 92 .

238]238) الصّحابيّ الجليل : عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري .

239]239) في صحيح مسلم أنّ رسول الله e قال

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

() : ()

الأشقياء المعذبين ، وإن كنت تزعم أنك هاربٌ طالبٌ ، فأعُدْ في ذلك على قدر ما أنت عليه من عظم الخطر ، ولا تغرّبك الأمانى .

واعلموا - رحمكم الله - أنّ الإسلام في إديارٍ وانتقاصٍ ، واضمحلالٍ ودروسٍ^[247]^[248] ، جاء في الحديث : (ترذلون في كلِّ يومٍ ، وقد يُسرع بخياركم)^([248]248) ،

وجاء الحديث عن النَّبِيِّ ﷺ أنّه قال : (بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ)^([249]249) ، وجاء عنه ﷺ أنّه قال : (خير أمتي : القرن الذي بُعثت فيهم ، ثمّ الذين يلونهم ، ثمّ الذين يلونهم ، والآخِرُ شرُّ إلى يومِ القيامةِ)^([250]250) ،

وجاء عنه ﷺ أنّه قال لأصحابه : (أنتم خيرٌ من أبنائكم ، وأبنائكم خيرٌ من أبنائهم ، وأبنائهم ، وأبناء أبنائكم خيرٌ من أبنائهم ، والآخِرُ شرُّ إلى يومِ القيامةِ) ،

وجاء عنه ﷺ : (يأتي زمانٌ لا يبقى من الإسلام إلا اسمه ، ولا من القرآن إلا رسمه)^([251]251) ، وجاء عنه ﷺ : (أنّ رجلاً قال : كيف نهلك ، ونحن نقرأ

القرآن ، ونقرئه أبنائنا ، وأبنائنا يقرئونه أبناءهم ؟ قال : ثكلتك أمك ، أو ليس اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل ؟ قال : بلى ، يا

رسول الله ، قال : فما أغنى ذلك عنهم ، قال : لا شيء يا رسول الله)^([252]252)

وقد أصبح النَّاسُ في نقصٍ عظيمٍ شديدٍ من دينهم عامّةً ، ومن صلاتهم خاصّةً ، فأصبح النَّاسُ في صلاتهم ثلاثةً أصنافاً : صنفان لا صلاةَ لهم^([253]253) : أحدهما : الخوارج والروافض والمشبهة ، وأهل البدع ، يحقرون الصلاة في الجماعات ، ولا

247([247]) من درس الشّيء إذا اختفى ، وهو بمعنى حديث رواه الإمام أحمد في مسنده 423 / 3 و 52 / 5 عن علقمة بن عبدالله المزني عن رجل قال : كنت في مجلس فيه عمر بن الخطاب فقال عمر لرجل من جلسائه : كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول ؟ فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (يا أيها الناس اتقوا الله ، إن الله يوفى الصّالحين أجرهم عظيمًا ، ولا يضاعف لهم بهجرتهم ، ولا يحقرهم ، ولا يجزيهم ، ولا يؤخّرهم ، ولا يثيبهم ، ولا يمسح عنهم سيئاتهم ، أولئك هم الصّالحون) . (مسند الإمام أحمد ، 423 / 3) .

248([248]) لم أجده .

249([249]) أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان أنّ الإسلام بدأ غريباً ح 145 وابن ماجه في الفتن باب بدأ الإسلام غريباً ح 3986 عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وأخرجه مسلم كذلك ح 146 عن ابن عمر ، في الباب عن ابن مسعود وسعد بن أبي وقاص وأنس وغيرهم .

250([250]) أخرجه البخاري في الشّهادات باب لا يشهد على شهادة جورج 2652 عن عبدالله بن مسعود وعن عمران بن حصين ح 2651 ومسلم في فضائل الصّحابة باب فضل الصّحابة ح 2533 عن ابن مسعود وح 2535 عن عمران بن حصين وح 2534 عن أبي هريرة وح 2536 عن عائشة نحوه

251([251]) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من حديث علي .

252([252]) أخرجه الترمذي في العلم باب ما جاء في ذهاب العلم ، وله شاهد من حديث عوف بن مالك أخرجه أحمد 6 / 26 - 27 والطبراني في الكبير 18 / ح 75 والخطيب في اقتضاء العلم العمل .

253([253]) مقصوده رحمه الله تعالى أنّه لا صلاةَ لهم تردّهم عن معاصي الله وعن البدع التي هم فيها وإلاّ فكيونها تجزؤهم لا شكّ فيه ما داموا مسلمين ، بدليل أنّه جعل أصحاب اللّهُ مثلهم لا صلاةَ لهم ولا يقول أحدٌ إنّ الفسّاق وأصحاب اللّهُ إذا صلّوا لم تُقبل صلاتهم .

يشهدونها مع المسلمين في مساجدهم ، بشهادتهم علينا بالكفر^{(254]}254) ، وبالخروج من الإسلام.

والصنف الثاني : من أصحاب اللّهو واللعب ، والعكوف على هذه المجالس الرديئة على الأشربة والأعمال السيئة .

والصنف الثالث : هم من أهل الجماعة ، الذين لا يدعون حضور الصلاة عند النداء بها ، ومشاهدتها مع المسلمين في مساجدهم^{(255]}255)

فهؤلاء خير الأصناف الثلاثة ، وهؤلاء - مع خيرهم وفضلهم على غيرهم - قد ضيعوها ، ورفضوها ، إلا ما شاء الله ، لمسابقتهم الإمام في الركوع والسجود ، والخفض والرفع ، أو مع فعله^{(256]}256) ، وإنما ينبغي لهم : أن يكونوا بعد الإمام في جميع حالاتهم .

ولقد أخبرنا من صلى في المسجد الحرام أيام الموسم قال : رأيت خلقاً كثيراً فيه يسابقون الإمام ، وأهل الموسم من كل أفق : من خراسان ، وأفريقية ، وأرمينية ، وغيرها من البلاد ، إلا ما شاء الله .

وقد رأينا تصديق ذلك ، ترى الخراسانيّ : يقدّم من خراسان حاجاً ، يسبق الإمام إذا صلى معه ، وترى الشاميّ كذلك ، والإفريقيّ ، والحجازيّ ، وغيرهم كذلك ، قد غلبت عليهم المسابقة .

وأعجب من ذلك : أقوامٌ يسبقون إلى الفضل ، ويبكّرون إلى الجمعة طلباً للفضل في التكبير ، ومنافسةً فيه ، فرمّوا صلى أحدهم الفجر بالمسجد الجامع حرصاً على الفضل وطلباً له ، فلا يزال مصلياً ، وراكعاً وساجداً ، وقائماً وقاعداً ، وتالياً للقرآن ، وداعياً لله عزّ وجل ، وراعياً وراهباً ، وهذه حاله إلى العصر ، ويدعو إلى المغرب ، وهو مع هذا كله : يسابق الإمام ، خدعاً من الشيطان لهم واستيلاء ، يخدعهم عن الفريضة الواجبة عليهم ، اللازمة لهم ، فيركعون ويسجدون معه ، ويرفعون ويخفضون معه ، جهلاً منهم ، وخدعاً من الشيطان لهم ، فهم يتقربون بالتوافل التي ليست بواجبة عليهم ، ثم يضيّعون الفرائض الواجبة عليهم ، وقد جاء الحديث : (لا يقبل الله نافلة حتى تؤدى الفريضة)^{(257]}257)

وإنما يطلب الفضل في التكبير إلى الجمعة : غير المضيع للأصل ، لأنّه قد يُستغنى بالأصل عن الفضل ، ولا يُستغنى بالفضل عن الأصل ، فمن ضيع الأصل فقد ضيع الفضل ، ومن ضيع الفضل وتمسك بالأصل وأحكمه كفى به ، واستغنى عن الفضل . وإنما مثلك في طلب الفضل ، وتضييعك الأصل : كمثل تاجر اتجر ، فجعل ينظر في الرّيح ويحسبه ، ويفرح به قبل أن يرفع رأس المال ، فلم يزل كذلك يفرح بالرّيح ويغفل عن النّظر في رأس المال ، فلما نظر إلى رأس ماله راه قد ذهب ، وذهب الرّيح ، فلم يبق رأس مال ولا ربح .

فرحم الله رجلاً رأى أخاه يسبق الإمام ، فيركع أو يسجد معه ، أو يصليّ وحده فيسيء في صلاته : فينصحه وبأمره وينهاه ، ولا يسكت عنه ، فإنّ نصيحته واجبة عليه ، لازمة له ، وسكوته عنه إثمٌ ووزرٌ ، فإنّ الشيطان يريد أن تسكتوا عن الكلام بما أمركم الله ، وأن تدعوا التعاون على البرّ والتقوى ، الذي أوصاكم الله به ، والنصيحة

254]254) فسيب ردّ صلاتهم إذا كونهم يكفّرون المسلمين فلا يرون الصلاة خلف أئمتهم صحيحة .

255]255) هذا يوضح أنّه رحمه الله تعالى يرى وجوب صلاة الجماعة وهو المشهور في المذهب ، وعند أبي حنيفة ومالك هي سنة مؤكّدة ، وذهب الشافعي إلى أنّها فرض كفاية ، ورجّح أهل الظاهر شرطيتها لصحة الصلاة ، وأقرب هذه المذاهب للدليل هو وجوبها على الأعيان ، مع صحّة صلاة المنفرد وإثمه ، وإليه ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله . أنظر كتاب الصلاة لابن القيم ص 108 وما بعد .

256]256) أي موافقته في أفعال الصلاة ، والواجب متابعتها لا موافقته .
257]257) تقدّم ص 140 .

عليكم من بعضكم لبعض ، لتكونوا مأثومين مأزورين ، ولا تكونوا مأجورين ، ويضمحلّ الدّين ويذهب ، وأن لا تُحيوا سنّة ، ولا تُميتوا بدعة .

فأطيعوا الله فيما أمركم به : من التّواضع والتّعاون على البرّ والتّقوى ، ولا تطيعوا الشيطان ، فإنّ الشيطان لكم عدوٌّ مضلٌّ مبين ، بذلك أخبركم الله عزّ وجل ، فقال : [

إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا] [فاطر : 6] وقال تعالى : [**يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة**] [الأعراف : 27] .

واعلموا إنّما جاء هذا التّقص في الصّلاة ، من المنسوبين إلى الفضل ، المبكّرين إلى الجُمعات^(258|258) ممّن بالشرق والمغرب من أهل الإسلام ، لسكوت أهل العلم والفقّه والبصر عنهم ، وتركهم ما لزمهم من التّصيحة والتّعليم والأدب ، والأمر والنهي ، والإنكار والتّعيير ، فجرى أهل الجهالة على المسابقة للإمام ، وجرى معهم كثيرٌ ممّن يُنسب إلى العلم والفقّه ، والبصر والفضل^(259|259) ، استخفافاً منهم بالصّلاة ، والعجب كلّ العجب من اقتداء أهل العلم بأهل الجهالة ، ولمجراهم معهم في المسابقة للإمام والسجود والرّفْع والخفض ، وفعلهم معهم ، وتركهم ما حُمّلوا وسمعوا من الفقهاء والعلماء .

وإنّما الحقّ الواجب على العلماء : أن يعلموا الجاهل وينصحوه ، وبأخذوا على يده ، فهم فيما تركوا أثمون ، عصاةٌ خائنون ، لجريبتهم معهم في ذلك وفي كثير من مساوئهم ، من الغشّ والتّميمية ، ومحقّرة الفقراء والمستضعفين ، وغير ذلك من المعاصي ممّا يكثر تعداده ، وجاء الحديث عن النّبِيِّ ﷺ أنّه قال : (**ويل للعالم من**

الجاهل حيث لا يعلمه)^(260|260) ، فتعليم الجاهل واجبٌ على العالم ، لازمٌ له ، لأنّه لا يكون الويل للعالم من تطوّع تركه ، لأنّ الله لا يؤاخذ على ترك التطوّع ، إنّما يؤاخذ على ترك الفرائض .

وجاء الحديث عن النّبِيِّ ﷺ أنّه قال : (**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ،**

فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف

الإيمان)^(261|261) ، والمضنيع لصّلاته ، الذي يسابق الإمام فيها ، ويركع ويسجد معه ، أو لا يتمّ ركوعه ولا سجوده ، إذا صلى وحده : فقد أتى منكراً ، لأنّه سارق ، وقد جاء

الحديث عن النّبِيِّ ﷺ أنّه قال : (**شرّ الناس سرقةً : الذي يسرق من صلاته ،**

قالوا : يا رسول الله ، وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : لا يتمّ ركوعها ولا سجودها)^(262|262) ، فسارق الصّلاة : قد وجب الإنكار عليه ممّن رآه ، والتّصيحة له ،

258(258) في النسخ الأخرى : (الجماعات)

259(259) هذا للأسف موجود في كثير من أهل الفضل ومن بعض طلاب

العلم وهو التّساهل في أداء الصّلاة على الصّفة التي أمر الله بها ورسوله ﷺ

فمنهم

منهم

منهم

260(260) تقدّم ص 80 .

261(261) أخرجه مسلم في الإيمان باب بيان كون التّهي عن المنكر من

الإيمان ح 49 وأبوداود في الصّلاة باب الخطبة يوم العيد ح 1140 و4340

والترمذي في الفتن باب ماجاء في تغيير المنكر ح 2173 والنّسائي في

الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان ح 5008 وابن ماجّة في الفتن باب الأمر

بالمعروف ح 4013 عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وفيه قصّة .

262(262) أخرجه عن أبي هريرة رضي الله عنه ابن حبان ح 1888

والحاكم 1 / 229 والبيهقي في سننه 2 / 539 وأخرجه عن أبي قتادة

أحمد 5 / 310 والدّارمي والبيهقي 2 / 539 والطبراني في الكبير ح 3283

والصّغير ح 8179 وعن أبي سعيد أحمد 3 / 56 وابن أبي شيبة ح 2960 .

أرأيت : لو أنّ سارقاً سرق درهماً ، ألم يكن ذلك منكراً يجب الإنكار عليه ممّن رآه ؟ فسارق الصلّة : أعظم سرقةً من سارق الدرهم .
 وجاء الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه أنّه قال : (من رأى من يسيء في صلاته فلم ينهه : شاركه في وزرها وعارها) ، وجاء الحديث عن بلال بن سعد أنّه قال : (الخطيئة إذا خفيت لم تضرّ إلا صاحبها ، فإذا ظهرت فلم تُغيّر : ضرت العامة)^(263|263) ، وإلّا تضرّ العامة : لتركهم ما يجب عليهم من الإنكار والتغيير على الذي ظهرت منه الخطيئة .
 فلو أنّ عبداً صلى حيث لا يراه الناس ، فضيّع صلاته ، ولم يتمّ الرّكوع ولا السّجود : كان وزر ذلك عليه خاصّة ، وإذا فعل ذلك حيث يراه الناس ، فلم ينكروه ولم يغيّروه ، كان وزر ذلك عليه وعليهم .

فاتّقوا الله عباد الله في أموركم عامّة ، وفي صلاتكم خاصّة ، وأحكموها في أنفسكم ، وانصحوها فيها إخوانكم ، فإلّاها آخر دينكم ، وتمسّكوا بآخر دينكم ، وممّا أوصاكم به ربّكم من بين الطاعات التي افترضها الله عامّة ، وتمسّكوا بما عهد إليكم نبيّكم ﷺ خاصّة ، من بين عهوده إليكم فيما افترض عليكم ربّكم عامّة ، وجاء الحديث عن النبيّ ﷺ : (أنّه كان آخر وصيته لأُمَّته ، وآخر عهده إليهم ، عند خروجه من الدّنيا : أن اتّقوا الله في الصلّة ، وفيما ملكت أيمانكم)^(264|264) .
 وجاء الحديث : (أنّها آخر وصية كلّ نبيّ لأُمَّته ، وآخر عهده إليهم عند خروجه من الدّنيا)^(265|265) ، وهي آخر ما يذهب من الإسلام ، ليس بعد ذهابها إسلامٌ ولا دين ، وهي أوّل ما يُسال عنه العبد يوم القيامة من عمله ، وهي عمود الإسلام ، وإذا سقط الفسطاط ، فلا يُنتفع بالطنب والأوتاد ، وكذلك الصلّة : إذا ذهب فقد ذهب الإسلام .

وقد خصّها الله بالذّكر من بين الطاعات كلّها ، ونسب أهلها إلى الفضل ، وأمر بالاستعانة بها ، وبالصّبر على جميع الطاعات ، واجتناب جميع المعصية .
 فاءمروا رحمكم الله بالصلّة في المساجد من تخلف عنها ، وعاتبوهم إذا تخلّفوا عنها ، وأنكروا عليهم بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا فبالسنتكم ، واعلموا أنّه لا يسعكم السّكوت عنهم ، لأنّ التّخلف عن الصلّة من عظيم المعصية ، فقد جاء عن النبيّ ﷺ أنّه قال : (لقد هممت أن أمر بالصلّة فنتقام ، ثمّ أخالف إلى قوم في منازلهم لا يشهدون الصلّة في جماعة ، فأحرّقها عليهم)^(266|266) فتهدّدهم النبيّ ﷺ بحرق منازلهم ، فلولا أنّ تخلفهم عن الصلّة معصية كبيرة عظيمة : لما تهدّدهم النبيّ ﷺ بحرق منازلهم .

263(263) تقدّم ص 79.

264(264) تقدّم ص 102.

265(265) تقدّم ص 103.

266(266) أخرجه البخاري في الأذان باب وجوب صلاة الجماعة ح 644

وأطرافه 657 و2420 و7224 ومسلم في المساجد باب فضل صلاة

الجماعة ح 651 عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ودلالته على وجوب

الجماعة سالمة من القادح ، فسواء كان المتخلفون مياقنين أملا وسواء

كان لهم مجرّد تهديد أم كان يريد تحقيقه ، فإنّ ذلك كله دالّ على أنّ في

التّخلف عن الجماعة معني محذوراً ، والنبيّ ﷺ مع

الجماعة سالمة من القادح ، فسواء كان المتخلفون مياقنين أملا وسواء

كان لهم مجرّد تهديد أم كان يريد تحقيقه ، فإنّ ذلك كله دالّ على أنّ في

التّخلف عن الجماعة معني محذوراً ، والنبيّ ﷺ مع

رقابهم(1) ، ثم يقول : احضروا الصلاة ، احضروا الصلاة(2) وجاء الحديث عن عبد الله بن أم مكتوم : أنه قال : (يا رسول الله ، إني شيخ ضريب البصر ، ضعيف البدن ، شاسع الدار ، بيني وبين المسجد نخل وواد ، فهل لي من رخصة إن صليت في منزلي ؟ فقال له النبي ﷺ : أسمع النداء ؟ قال : نعم ، قال : أجب)^(270|270) ، ولم يرخص رسول الله ﷺ لرجل ضريب البصر ، ضعيف البدن ، شاسع الدار بينه وبين المسجد نخل وواد : في التخلف عن الصلاة ، فلو كان لأحدٍ عذرٌ في التخلف : لرخص رسول الله ﷺ للشيخ ضعيف البدن ، ضريب البصر ، شاسع الدار ، بينه وبين المسجد نخل وواد^(271|271) .
فأنكروا على المتخلفين عن الصلاة ، فإن ذنوبهم في تخلفهم عظيمة ، وأنتم شركاؤهم في عظيم تلك الذنوب ، إن تركتم نصيحتهم والإنكار عليهم وأنتم تقدرسون على ذلك .

وجاء عن أبي الدرداء عن ابن مسعود : (إن الله تبارك وتعالى سن لكل نبي سنة ، وسن لنبيكم ، فمن سنة نبيكم : هذه الصلوات الخمس في جماعة ، وقد علمت : أن لكل رجل منكم مسجداً في بيته ، ولو صليت في بيوتكم لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم)^(272|272) ، فأتقوا الله وأمروا بالصلاة في جماعة من تخلف ، وإن لم تفعلوا تكونوا آثمين ، ومن أوزارهم غير سالمين ، لوجوب النصيحة لإخوانكم عليكم ، ولوجوب إنكار المنكر عليكم بأيديكم ، فإن لم تستطيعوا فبالسنتكم وقد جاء الحديث : (يحيى الرجل يوم القيامة متعلقاً بجاره ، فيقول : يارب هذا خاني ، فيقول : يا رب ، وعزتك ، ما خنته في أهل ولا مال ، فيقول : صدق يا رب ، ولكنه رأيتني على معصية فلم ينهني عنها)^(273|273) ، والمتخلف عن الصلاة عظيم المعصية ، فاحذر تعلقه بك غداً ، وخصومته إياك بين يدي الجبار ، ولا تدع نصيحتك اليوم ، إن شتمك وأذاك وعاداك فإن معاداته لك اليوم أهون من تعلقه بك غداً ، وخصومته إياك

(1) وجاءه في عنقه : لكزه بيده ، أو بعود ، أو بسكين ،
(2) لم أجده .

270(270)] أخرجه أحمد 3 / 367 و 423 وابوداود في الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة ح 553 و 552 والنسائي في الصلاة باب المحافظة على الصلوات حيث يُنادى بهن ح 851 وابن ماجة في المساجد باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ح 792 وابن خزيمة ح 1478 والحاكم 1 / 246 و 247 وصححه ووافقه الذهبي والبغوي ح 796 بالفاظ متقاربة ، كما أخرجه مسلم ح 653 والنسائي ح 850 عن أبي هريرة رضي الله عنه مبهماً .

271(271)] قال بعض العلماء ، إنما أراد ابن أم مكتوم أجر الصلاة في المسجد مع رسول الله ﷺ وهو
المسجد مع رسول الله ﷺ له
المسجد مع رسول الله ﷺ له
المسجد مع رسول الله ﷺ له
المسجد مع رسول الله ﷺ له

272(272)] أخرجه أحمد 1 / 382 و 415 و 419 و 455 ومسلم في المساجد باب صلاة الجماعة من سنن الهدى والنسائي في الصلاة باب المحافظة على الصلوات حيث يُنادى بهن ح 849 وابوداود في الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة ح 550 باب وابن ماجة في المساجد باب المشي إلى الصلاة ح 777 .
273(273)] لم أجده .

بين يدي الجبار ، ودحضه حجَّتكَ في ذلك المقام العظيم ، فاحتمل الشُّتمة اليوم لله ، وفي الله ، لعلك تفوز غداً مع التَّيِّبِينَ والتَّابِعِينَ لهم في الدين ^{(274]}₂₇₄ .
 فإن رأيتم اليوم من يصلي تطوُّعاً ، ولا يقيم صلبه بين الرُّكوع والسُّجود : فقد وجب عليكم أمره ونهيه ونصيحته ، فإن لم تفعلوا كنتم شركاؤه في الإساءة والوِزر والإثم والتُّضييع .

واعلموا أنَّ ممَّا جهل النَّاسُ : أنَّ أحدهم يصلي متطوعاً ، ولا يتمُّ ركوعه ولا السُّجود ، ولا يقيم صلبه ، لأنه تطوُّع ، فيظنُّ أنَّ ذلك يجزيه ، وليس يجزيه عن التطوُّع ، لأنه من دخل في التطوُّع فقد صار واجباً عليه لازماً له ^{(275]}₂₇₅ ، يجب عليه إتمامه وإحكامه ، كما أن الرَّجُل لو أحرَمَ بحجَّة تطوُّعاً : وجب عليه قضاؤها ، وإن أصاب فيها صيداً : وجبت عليه الكفَّارة ، وكما أنَّ الرَّجُل لو صام تطوُّعاً ، ثم أفطر عند

274 ([274]) هذه نصيحة لكلِّ مسلمٍ يأنف من الإنكار خوف التُّعرُّض له بسببٍ

أو شتمٍ أو إهانة ، وأبنا يجلِّي نفسه عن مقامٍ قامه رسول الله ﷺ ؟
 لا e
 () :
 :
 /
 ()
 :
 :
 /

275 ([275]) هذه مسألة معروفة مشهورة اختلف العلماء فيها على قولين

بعد اتِّفاقهم على أنَّ الحجَّ يجب إتمامه وإحكامه ولو كان تطوُّعاً وكذلك العمرة ، لقوله تعالى : [وأتمُّوا]
 ()
 :
 :
 () :
 () :
 /
 :
 () :
 :
 () :
 :
 /
 () :
 e قال : ()
 :

الإمام ساهياً أو غير ساهٍ (280]280) ، وقول النَّبِيِّ ﷺ : (أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار) (281]281) لم يقل : إلا أن يكون ساهياً ، ولم يأمره بسجدي السهو (282]282) .
 وقول ابن مسعود : (لا وحدك صليت ولا بإمامك اقتديت) (283]283) لم يقل : إلا أن تكون ساهياً ، ولم يأمره بسجدي السهو ، وقول ابن عمر : (لا صليت وحدك ، ولا صليت مع الإمام) (284]284) لم يقل : إلا أن تكون ساهياً ، ولم يأمره بسجدي السهو ، ولكن ضربه وأمره بالإعادة (285]285) ، وقول سلمان : (الذي يرفع رأسه قبل الإمام ويخفض قبله : ناصيته بيد الشيطان ، يخفضه ويرفعه) (286]286) ولم يقل : إلا أن يكون ساهياً ، ولم يأمره بسجدي السهو .
 وقد سها النَّبِيُّ ﷺ ، وسها عمر ، وسها أصحاب رسول الله ﷺ ، فمنهم من سها وترك القراءة في الركعتين الأوليين ، ثم قرأ في الآخرين ، ومنهم من سها فقام فيما ينبغي له أن يجلس فيه ، وجلس فيما ينبغي له أن يقوم فيه ، ففي هذا كله وفيما أشبهه : سجدنا السهو ، بذلك جاءت الأحاديث عن النَّبِيِّ ﷺ وعن أصحابه رضي الله عنهم ، وذلك هو السنة .
 فأما سبق الإمام : فإثماً جاء عنهم أنه : (لا صلاة له) على ما فسرت لك من قولهم : (من سبق الإمام فلا صلاة له) ساهياً كان أو غير ساهٍ .

280]280) لكن يُقال : ولو لم يأتِ نصٌّ بخصوصه فهو داخلٌ في القاعدة العامة في رفع الحرج عن النَّاسِ ، على أنه رُويت آثار عن بعض الصحابة في من رفع قبل الإمام عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهم أنهم قالوا : إذا رفع رأسه قبل الإمام فليعد وليمكث قدر ما سبق به الإمام ، ولم يأمره بإعادة الصلاة ، انظر مصنف ابن أبي شيبة ح 4627_4620 .

281]281) تقدّم ص 67.

282]282) تقدّم أنّ مذهب الجمهور على أنه ليس على من خلف الإمام سهو ، وهذا عامٌّ منهم في أيّ فعل يفعله المأموم عن غير قصد ، والذي يسبق الإمام إمّا أن يكون عن عمد فهذا صلّاته باطلة عند المؤلف أصلاً ، وعند الجمهور الذين يصحّحون الصلاة مع الإثم لا تُشرع سجدة السهو عن تعمّد المسابقة ، وإثماً تُشرع لزيادة أو نقص في الصلاة من جنس أفعالها سهواً ، وأمّا زيادة فعل أو قول ليس من جنسها فإن كان عمداً بطلت ، وإن كان سهواً فلا شيء عليه إن كان مأموماً ، وقد استدللّ له البيهقي بحديث معاوية بن الحكم السلمي لما تكلم في الصلاة ولم يأمره النَّبِيُّ ﷺ بسجود

رسول الله ﷺ : (لا صلاة لمن سجد سجدتين) (283]283) .
 (من سجد سجدتين) (284]284) .
 (من سجد سجدتين) (285]285) .

283]283) تقدّم ص 71.

284]284) تقدّم ص 71.

285]285) وهذا محمول على ما ظهر من ذلك المصلي من الاستهتار وتعمّد تكرار المسابقة ، هذا إن صحّ الأثر عن هؤلاء الصحابة .

286]286) لم أجده من قول سلمان رضي الله عنه ومثّر من قول أبي هريرة رضي الله عنه ص 67.

وليس للسَّهو ههنا موضع يُعذر فيه صاحبه ، وكيف يجوز السَّهو ههنا ؟^{(287]} وهو إذا رأى الإمام قد هوى من قيامه بادره فسجد قبله ، أو ينظر إلى الإمام ساجداً بعد ، وهو قد رفع رأسه ، أو ينظر إليه يريد أن يسجد فيبادر السَّجود قبله ، أو ساعة يفرغ الإمام من القراءة : يبادر فيركع قبله من قبل أن يكبر الإمام فيركع ، وإِثْمًا ينبغي في هذا كله : أن ينتظر حتى يركع ، أو يسجد أو يرفع ، أو يخفض ، وينقطع تكبيره في ذلك كله ، ثم يتبعه بعد فعل الإمام ، وبعد انقطاع تكبيره .

ليس للسَّهو ههنا موضع يُعذر به صاحبه ، ولم يعذره النَّبِيُّ ﷺ ولا أصحابه رضي الله عنهم ، ولا أمره بسجدي السَّهو ، ولكن أمره بالإعادة^{(288]} ، وخَوْفُه النَّبِيِّ ﷺ : (أن يحوّل الله رأسه رأس حمار)^{(289]} وإِثْمًا ذلك لاستخفافه بالصَّلَاة واستهانتها بها ، وصغر خطرهما في قلبه .

فليحذر جاهلٌ أن يعذر نفسه فيما لا عذر له فيه ، فيحمل وزر نفسه ووزر من يفتنه بحجّة مدحوضة ، لم يحتجّ بها أحدٌ من الأبرار .
فاعتصموا عباد الله بصلاتكم ، فاتّها آخر دينكم ، وليحذر امرؤ أن يظنّ أنّه قد صلّى وهو لم يُصلِّ ، فانه جاء الحديث : (أن الرّجل يصلي ستين سنةً وماله صلاة ، قيل : وكيف ذلك ؟ قال : يتمّ الرّكوع ولا يتمّ السّجود ، ويتمّ السّجود ولا يتمّ الرّكوع)^{(290]} وجاء الحديث عن حذيفة : (أنّه رأى رجلاً يصلي ولا يتمّ ركوعه ولا سجوده ، فقال حذيفة : منذ كم تصلى هذه الصَّلَاة ؟ قال : منذ أربعين سنة : قال حذيفة : ما صليت ، ولو متّ : لمتّ على غير الفطرة)^{(291]}

وجاء الحديث عن عبد الله بن مسعود : (أنّه بينما يحدث أصحابه ، إذ قطع حديثه ، فقالوا له : ما لك يا أبا عبد الرحمن ، قطعت حديثك ؟ قال : إني أرى عجباً ، أرى رجلين ، أمّا أحدهما : فلا ينظر الله إليه ، وأمّا الآخر : فلا يقبل الله صلاته ، قالوا : من هما ؟ فقال : أمّا الذي لا ينظر الله إليه : فذلك الذي يمشي يختال في مشيته ، وأمّا الذي لا يقبل الله صلاته : فذلك الذي يصلي ولا يتمّ ركوعه ولا سجوده)^{(292]}

وجاء الحديث : (أن رجلاً دخل المسجد ، فصلّى ثمّ جلس إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال له النَّبِيُّ ﷺ : صليت يا فلان ؟ قال : نعم يا رسول الله ، قال : ما صليت قم فأعدها ، فأعدها ، ثمّ جلس إلى النَّبِيِّ ﷺ ، فقال : صليت يا فلان ؟ قال : نعم ، يا رسول الله ، قال : ما صليت ، قم فأعدها ، فأعدها ، فلما كانت الثالثة أو الرابعة : علّمه رسول الله ﷺ كيف يصلي ،

287(287] بل هو جائزٌ ممكن ، فإنّ الدّهْن إذا شرد أدّى إلى الخطأ ، وكذلك فقد يكون انشغال القلب بشيء خارج الصَّلَاة وذهول العقل يجعل المصلي يُخطيء فيسارع بالسّجود قبل الإمام أو الرّفع قبله ، ولم يتبين لي - لقلّة فقهي - ما هو وجه استبعاد جواز السَّهو في المسابقة عند المؤلّف رحمه الله تعالى .

288(288] لم أجد في الأحاديث الأمر بإعادة الصَّلَاة على من سبق الإمام ، وأمّا أثر ابن عمر فهو إن صحّ محمول على جهة الاحتياط .

289(289] تقدّم ص 67 .

290(290] لم أجده .

291(291] أخرجه البخاري في الأذان باب إذا لم يتمّ الرّكوع ح 791 وح 808 بدون ذكر سؤاله عن مدّة صلاته كذلك ، وانظر تعظيم قدر الصَّلَاة ح 940 و941 و942 .

292(292] أخرجه الطبراني في الكبير ح 9366 عن قتادة ، قال الهيثمي : منقطع بين ابن مسعود وقتادة ورجاله ثقات المجمع 2 / 125 ، ورواه الطبراني أيضاً 9367 عن إبراهيم التّخعي عن ابن مسعود رضي الله عنه .

فصلِي كما علّمه النَّبِيُّ ﷺ ^([293]293) فرحم الله امرءاً احتسب الأجر والثواب ، فبتَّ
هذا الكتاب في أقطار الأرض ^([294]294) ، فإنَّ أهل الإسلام محتاجون إليه ، لما قد
شملهم من الاستخفاف بصلاتهم والاستهانة بها ، والله أعلم بالصواب ^([295]295) .

293([293]) هو حديث المسيء صلاته المشهور في الصحاح والسنن أخرجه البخاري في الأذان باب وجوب القراءة للإمام والمأموم ح 757 ، ومسلم في الصلّاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كلّ ركعة ح 397 ، وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه بألفاظ متقاربة.

294([294]) أسأل الله تعالى أن أكون ممّن شملهم دعاؤه رحمه الله وأن يكتب لي أجر عنايتي برسالته هذه وأن تكون لي ذخراً يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون .

295([295]) آخر الرّسالة .

	المقدمة	3
	تعريف بمؤلف الرسالة	5
	- إمامة ابن حنبل.....	7
	- آيات في الإمامة.....	7
	- من وراء بروز الإمام أحمد.....	15
	- شغله وكلفه بالعلم.....	19
	- زواجه.....	22
	- إخلاصه.....	24
	- أدبه وعقله.....	26
	- قوّته في الحق.....	32
	- شفقتة ورقة طبعه.....	37
	- حلمه وصبره على الناس.....	41
	- تواضعه.....	43
	- خوفه وعدم أمنه على نفسه.....	46
	- تمسكه بالسنة.....	48
	- عيّر من المحنة.....	50
	- ثبات المنهج.....	50
	- لا تنتصر دعوة باليأس.....	52
	- ثلاث مرتكزات تكفل نجاح الدعوة.....	54
	1 - أصلها	54
	2 - الموروث الثقافي	54
	3 - العلم الشرعي	55
	- هل بعد الشتر من خير؟.....	58
	- دور السلطان في المحنة.....	59
	- وفاة المؤلف.....	61
	معلومات عن الرسالة	64
	- سبب خلو الرسالة من الأسانيد.....	64
	- طعن الذهبي في صحة الرسالة.....	65
	- طبعات الرسالة.....	66
	نص الرسالة	67
	بطلان صلاة المسابق	68
	حديث (أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام).....	69
72	متابعة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم في صلاتهم	
	تعليم النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه صلاتهم	74
	شرح معاني التشهد.....	75
	تطويل التكبير من عدم فقه الإمام.....	76
	بطلان صلاة من كثر للإحرام قبل الإمام.....	77
	استحباب مقارنة التكبير للانتقال بين الأركان.....	77
	بطلان صلاة المسابق عند المؤلف.....	80
	الخطيئة إذا خفيت لم تصرّ إلا صاحبها.....	80
	وجوب تعليم الجاهل أحكام الصلاة.....	81
	قول عمر (لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة).....	84
	الكلام على حديث (أول ما يُحاسب به العبد).....	86
	استدلال الإمام أحمد على كفر تارك الصلاة.....	89
	الخشوع	90
	الفرق بين المحافظة والمداومة	92
	معنى إقامة الصلاة	94

96	علاقة الرزق بالصلاة
97	ارتباط الصلاة بالصبر
98	الخشوع مرة أخرى
100	هل الترك فعل ؟
101	معنى قوله تعالى [أقم الصلاة لذكري]
102	معنى قوله تعالى [فخلف من بعدهم خلف]
105	الصلاة آخر وصيته صلى الله عليه وسلم
106	مقدار التمكن في الصلاة للإمام
107	مناسبة التعظيم للركوع
108	مناسبة تسبيح السجود له
108	عدد مرات التسبيح في الركوع والسجود
110	وجوب الطمأنينة
114	الواجب على المسلمين حسن اختيار الأئمة
115	الأحق بالإمامة
117	حال الإمامة والأئمة
119	وجوب تسوية الصفوف واهتمام الإمام بذلك
121	صفة الاستواء في الصلاة
122	معنى مخالفة القلوب
123	اهتمام الصحابة بتسوية الصفوف
123	أثر ضعيف في أذان بلال بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
126	سكتات النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة
128	صفة الانحطاط للسجود
130	موضع النظر في الصلاة
131	تحريم النظر للسماء في الصلاة
132	صفة السجود
133	صفة الركوع
134	صفة ركوعه صلى الله عليه وسلم
136	صفة الجلوس في الصلاة
136	تحريك السبابة في التشهد
137	حكم اتخاذ البترة في الصلاة
138	استحباب درأ المار بين يدي المصلي
139	خطورة المرور بين يدي المصلي
140	استحباب ركعتي الفجر
141	الفرائض أحب إلى الله من التوافل
142	استحباب السكنينة والوقار عند المشي إلى الصلاة
143	إثقال الخطى عند المشي إلى الصلاة
145	قوله تعالى : [في بيوت أذن الله أن ترفع]
146	خطورة الكبر على العالم والعامل
149	أثار عن السلف في الخشوع
150	كراهية اتقاء التراب في الصلاة
152	كراهية الالتفات في الصلاة
153	موعظة من المؤلف للمسلم
157	أقسام الناس في الصلاة
158	وجوب صلاة الجماعة
161	وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
162	سبب انتشار البدع والجهالات
164	شر السرقة
166	لاصلاة لجار المسجد إلا فيه
167	جار المسجد

- 172.....استخفاف النَّاسِ بِصَلَاةِ التَّطَوُّعِ
175.....وَجُوبُ تَكْبِيرَاتِ الْإِنْتِقَالِ
178.....مَوْضِعُ السَّهْوِ بِالنِّسْبَةِ لِلْمِيسَاقِ
181-----خَاتَمَةُ الرِّسَالَةِ وَدَعَاءُ الْمُؤَلِّفِ لِمَنْ بَنَىهَا تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهَا وَمِنْهُ

&&&&
